العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في القرآن الكريم
دراسة موضوعية في بعدها المعياري

ʿ*Indiyyah* Attributed to the Divine Name in the Qur'an
A Thematic Study of Its Normative Dimension

10.35781/1637-000-137-004

د. محمد أمين حسيني*

* أستاذ مساعد في التفسير وعلوم القرآن
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر.
mhocini@qu.edu.qa

الملخص

يسعى هذا البحث إلى دراسة العندية المضافة إلى لفظ الجلالة، باعتبارها دالّة على المعيار والميزان الإلهي. وتتمثل إشكالية البحث في تحديد المواضع القرآنية التي وردت فيها هذه الصيغة، والكشف عن الموضوعات الرئيسة والقضايا المحورية التي تناولها القرآن الكريم من خلالها، ثم استنباط الملامح والسمات والمعالم القيمية والتربوية المستفادة منها. وتبرز أهمية هذا البحث في كونه يتناول قضية جوهرية تتعلق بتشكيل وعي المسلم على أساس اعتماد المعيار الإلهي وحده وترك ما سواه من معايير بشرية. وقد اعتمد البحث المنهج الاستقرائي لتتبع المواضع التي وردت فيها صيغة "عند الله"، والمنهج التحليلي لدراسة تلك المواضع في ضوء كتب التفسير والمراجع ذات الصلة. وقد أسفر البحث عن مجموعة من النتائج، من أهمها: أن العندية بمعناها المعياري تمثّل حكم الله تعالى في قضية معيّنة في مقابل أحكام البشر وتصوراتهم، وأن من أهم مقاصدها ترسيخَ مبدأ المرجعية الإلهية في الحكم على الأشياء، من خلال تصحيح التصورات والمفاهيم. كما أن العندية المعيارية تتميز بمعالم وسمات مثل: كونها ذات طابع تفاعلي، وممتدة عبر الزمن، وأن لها دورا فعالا في مواجهة أنواع الضغط المختلفة.

الكلمات المفتاحية: عند الله، العندية، البعد المعياري، المرجعية الإلهية، تفسير موضوعي.

ISSN : 2410-1818

ʿ*Indiyyah* Attributed to the Divine Name in the Qur'an: A Thematic Study of Its Normative Dimension

Dr. Mohamed Amine Hocini

Abstract

This study investigates the Qur'anic construct of ʿ*Indiyyah* associated with the Divine Name "Allah" conceptualized as an indicator of the ultimate divine standard and criterion. The research problem centers on identifying the Qur'anic occurrences of this expression, analyzing the principal themes and core issues it addresses, and deriving the ethical, educational, and axiological dimensions embedded within it. The significance of this inquiry lies in its engagement with a foundational question: shaping the Muslim worldview upon the exclusive reliance on the divine criterion, while discarding all competing human standards. Methodologically, the study employs an inductive approach to trace the occurrences of the phrase ʿ*inda Allāh* across the Qur'an, complemented by an analytical approach to examine these instances in light of classical exegetical works and relevant scholarly sources. The findings reveal that ʿ*Indiyyah*, in its normative sense, signifies the divine judgment on a given matter in contrast to human judgments and perceptions. One of its primary objectives is the consolidation of divine authority as the ultimate reference point in evaluating realities, achieved through the rectification of misconceptions and flawed conceptual frameworks. Furthermore,
normative ʿ*Indiyyah* exhibits distinctive characteristics, including its interactive nature, temporal continuity, and its pivotal role in countering diverse forms of pressures.

Keywords: ʿinda Allāh, ʿIndiyyah, Normative Dimension, Divine Authority, Thematic exegesis.

ISSN : 2410-1818

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

استعمل القرآن الكريم تراكيب دقيقة ومتنوعة للتعبير عن فكرة أن معايير الله تعالى هي وحدها المعتبرة في تقييم الحقائق والأشياء ووزنها، ومن تلك التراكيب "عند الله"، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: 13]، التي تهدف إلى تأسيس بعدٍ معياري يتشكل من خلاله وعيُ المسلم وقيمه، فتغرس فيه أن معيار الله تعالى وميزانه هو المعيار المطلق في الحكم على الأعمال والذوات ووزنها والمفاضلة بينها؛ بحيث يصبح المسلم -بشكل تلقائي- يزِنُ الأمور بميزان الله تعالى ويحاكمها إلى معياره ويعلن القطيعة مع المعايير البشرية النسبية. وبناء عليه جاء هذا البحث لدراسة العندية المضافة إلى الله تعالى في بعدها المعياري دراسةً موضوعيةً.

الإشكالية:

يظهرُ لقارئ القرآن الكريم أن صيغة "عند الله" تحملُ دلالاتٍ متعددةً، من أبرزها الإشارة إلى الحكم والمعيار والميزان، وهي دلالاتٌ تؤسّس لمرجعية معيارية حاسمة تضبط عملية الحكم على الأمور والقضايا في ضوء ما يقرّره الله تعالى وحده. وهذا يُثير مجموعة من التساؤلات التي تُشكّل في مجموعها إشكالية هذه الدراسة، من أهمها: ما المواضعُ التي وردت فيها العندية بهذا المعنى؟ وما صيغُ العندية التي عبّرت عنه؟ وما الموضوعات الرئيسة والقضايا المحورية التي تناولها القرآن عبر هذه الصيغة؟ وما المعالم والسمات والميزات التربوية والقيمية التي يمكن استنباطها من العندية المعيارية؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في كونه يقدّم رؤية أعمق لمفهوم "العندية" في القرآن الكريم؛ يتجاوز دلالتَها الظرفية "الزمانية والمكانية" ليكشف عن بعدها المعياري المتمثل في حكم الله تعالى وميزانه.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق ما يأتي:

1- بيان مفهوم "العندية" بوصفه مصطلحا دالا على المعيار الإلهي.
2- حصر المواضع القرآنية التي وردت فيها العندية بمعنى المعيار الإلهي.
3- إبراز القضايا المحورية التي تناولها القرآن الكريم من خلال أسلوب العندية بمعنى المعيار الإلهي.
4- استنباط المعالم والسمات التربوية والقيمية التي سعت العندية المعيارية إلى تأسيسها وترسيخها.

ISSN : 2410-1818

الدراسات السابقة:

بعد إجراء بحث في محركات البحث وبعض قواعد البيانات الأكاديمية: مثل دار المنظومة توصلت إلى مجموعة من المقالات التي قد تتقاطع مع البحث الحالي ولو على المستوى العام، وفيما يلي عرض لتلك المقالات مع التعقيب عليها:

أ- دراسة بعنوان: العندية في القرآن الكريم للباحثة شيرين الشحات، نشرت في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، 2022م. قامت بدراسة العندية "عند" و "لدن" بمعنى عام وتطرقت عَرَضا إلى العندية بمعنى الحكم والمعيار وذلك في المقدمة عند حديثها عن معاني العندية فذكرت أن من معانيها "الحكم"، كما رجعتْ إلى هذا المعنى تحت عنوان "العندية في المجال العقدي"، فذكرت فيه مثالا واحدا، و "في المجال التشريعي" وذكرت مثالين، الأول منهما يصلح أن يكون تحت عندية الحكم والمعيار، أما الثاني فيناسبه موضع آخر.

واضح أن هدف الباحثة لم يكن الحديث على العندية بمعنى المعيار، فلم تستقرئ كلّ المواضع، وبالنسبة للمواضع التي تناولتها فكان تركيزها على ورود العندية في المجال "العقدي والتشريعي" لذلك ذكرتْ مثالًا في المجال التشريعي -مع ما فيه من منازعة- ولكنه لا يندرج تحت دلالة العندية بمعنى المعيار، وزيادةً على ذلك فإن الباحثة لم تشر إلى هذه المعاني في نتائجها مما يدلّ على أنها ليست من جوهر البحث.

في حين أن البحث الحالي جمع كلّ مواضع العندية بمعنى المعيار وقام بدراستها دراسة موضوعية مستفيضة مع الحرص على النظر الكلي لها للوقوف على معالمها وسماتها.

ب- دراسة بعنوان "آيات العندية كما جاءت في القرآن الكريم دراسة عقدية" للباحث عبد الحكيم حسين، نشرت في مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، 2021م. وهي طويلة جدا تقع في 229 صفحة، وكما يبدو من عنوانها فإنها معنية بمناقشة العندية في مجال العقيدة (الإلهيات والنبوات والسمعيات)، وقد تطرق صاحبها إلى العندية بمعنى المعيار في المبحث التاسع من الفصل الأول تحت عنوان: "الدلالة على الحكم والعلم والقدرة والتقدير"، وبالنظر في الأمثلة التي أوردها فإن بعضها ينسجم مع هذا القسم، بينما الأنسب للبعض الآخر أن يُدرج تحت أقسام أخرى. وذكر بعض المواضع (المبحث السادس، الفصل الأول) التي يمكن أن تندرج تحت العندية بمعنى المعيار والحكم غير أنه لم يشر إلى هذا وإنما تناولها من جانب آخر. وكما يبدو فإن هذا البحث لم يُعنَ ببيان العندية بمعنى المعيار والميزان ولا حرج في ذلك إذ لم تكن هدفَه الأساس من البحث، وهذا ما سيقوم البحث الحالي بإنجازه.

ISSN : 2410-1818

هذا ما تيسر الوقوف عليه من الدراسات ذات الصلة، وكما يظهر مما استعرضته فإن تلك الدراسات لم تتناول العندية المضافة للفظ الجلالة بمعنى الحكم والمعيار على النحو الذي يرمي إليه البحث الحالي؛ إذ يهدف إلى دراستها دراسة استقرائية شاملة ويحاول تشكيل تصوّر كلي عن العندية بمعنى المعيار. وبناء عليه، فإن هذا المقال يسدّ فجوة علمية في هذه الجزئية ويعتبر إضافة نوعية فيها.

حدود البحث:

دراسة العندية المضافة للفظ الجلالة "اللّه" بمعنى الحكم والمعيار والميزان فقط دون غيرها من الدلالات، في جميع المواضع التي وردت في القرآن الكريم.

منهج البحث:

اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي التام وذلك بتتبع جميع المواضع التي وردت فيها "عند اللّه"، ثم انتقاء التي تدلّ على معنى الحكم والمعيار فقط. كما اعتمد على المنهج التحليلي لدراسة تلك الآيات في ضوء نصوص التفاسير القديمة والمعاصرة وملاحظة دلالاتها وخصائصها وما يتعلق بها.

هيكلة البحث:

بعد المقدمة قسّمت البحث إلى ثلاثة أقسام: أولا: مفهوم العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في بعدها المعياري، ثانيا: مواضع العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في بعدها المعياري، ثالثا: معالم وسمات العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في بعدها المعياري. واختتمت البحث بخاتمة تشمل النتائج والتوصيات.

أولا: مفهوم العندية المضافة إلى لفظ الجلالة بمعناها المعياري.

أ- مفهوم العندية في اللغة:

جاء في تاج الصحاح: "وأما عند: فحضور الشيء ودُنُوّه. وفيها ثلاث لغات: عِند وعَند وعُند، وهي ظرف في المكان والزمان، تقول: عند الليل، وعند الحائط"[1]. وجاء في المعجم الوسيط أنها تكون كذلك "بِمَعْنى الحُكم أَو الظَّن، فَتَقول: هَذَا عِنْدِي أفضل من هَذَا، أَي: فِي حكمي أَو ظَنِّي"[2].

[1] الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1407هـ، 1987م)، ج2، ص513، وينظر: ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب الوسيط، (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج3، ص309.

[2] مجموعة مؤلفين، المعجم الوسيط، (القاهرة: مجمع اللغة العربية، ط2، 1392هـ، 1972م)، ج2، ص630.

ISSN : 2410-1818

وقد أشار إلى هذا المعنى ابن عاشور في قوله تعالى: ﴿ وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: 217]، فقال: "والعندية في قوله تعالى: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ عندية مجازية، وهي: عندية العلم والحكم"[1]. كما أشار إليها محمد رشيد رضا في مواضع متعددة منها: "فَقَالَ: الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ هَذِهِ الْعِنْدِيَّةُ حُكْمِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ.... أَيْ: أَعْظَمُ دَرَجَةً وَأَعْلَى مَقَامًا فِي الْفَضْلِ وَالْكَمَالِ فِي حُكْمِ اللهِ.."[2].

ب- التعريف الإجرائي: إن معنى العندية الذي يقصده الباحث في دراسته يتداخل مع معنى الحكم، وزيادة في التوضيح فإن المراد بالعندية بمعناها المعياري: حكم الله تعالى في فكرة أو مفهوم أو قضية ما، في مقابل ما يظنّه الناس صوابًا وحقًّا وفق معاييرهم وتقديراتهم الخاصة، حيث يتوهّم الناس أن الصواب يكمُن في تصوّر معيّن فيصوّب الله سبحانه هذه الفكرة، وكأنه يقول لهم: أنتم تضعون المعايير، وتحدّدون التصوّرات وتنحتون المفاهيم، ولكنّ لله تعالى حكما آخر ومعايير مغايرة هي الأقوم والأقسط والأحق بالاعتبار[3].

ثانيا: مواضع العندية المضافة إلى لفظ الجلالة بمعناها المعياري.

من خلال استقراء شامل لجميع المواضع التي وردت فيها العندية مضافة للفظ الجلالة بصيغة "عند الله"، تبيّن أنها تكررت سبعا وأربعين (47) مرة[4]، وبعد الفحص الدقيق والاستعانة بكتب التفسير؛ ظهر أن العندية بمعنى الحكم والمعيار وردت أربع عشرة (14) مرة، ولم ترد بغير هذه الصيغة[5]. وفيما يلي سأعرض مواضع "عند الله" التي دلّت على معنى "المعيار".

---

[1] ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م)، ج2، ص329.

[2] رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م)، ج10، ص198. وينظر كذلك المواضع الآتية: ج4، ص179، ج9، ص495، ج10، ص107.

[3] هناك فرقة من السفسطائية تُعرف بالعندية "يَزْعمُونَ أَن حقائق الْأَشْيَاء تَابِعَة للاعتقاد، حَتَّى إِن اعْتقد أحدهم أَن الْإِنْسَان جماد جَازَ ذَلِك عِنْدهم". وهم بهذا المفهوم يكرّسون مبدأ الحرية المطلقة في وضع المعايير، بحيث يصبح المعيار الإنساني هو المرجعَ في الحكم على الأشياء، وهو مفهوم مناقض تماما لمفهوم العندية بمعنى المعيار. ينظر: مجموعة مؤلفين، المعجم الوسيط، ج2، ص630، وينظر: الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، كتاب التعريفات، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ، 1983م)، ج1، ص158.

[4] لم أُدخل صيغة "من عند الله"، وقد وردت 16 مرة.

[5] قمتُ باستقراء جميع مواضع العندية المضافة لله تعالى وقد بلغت 18 صيغة مختلفة، مثل: عند ربهم، عنده، وغيرها. وكانت "عند الله" أكثر الصيغ تكرارا بمعدل 47 مرة، ولم أورد تفاصيل البحث الإحصائي حول صيغ العندية الأخرى مخافة الإطالة.

ISSN : 2410-1818

أ- الموضع الأول:

أول موضع ورد في المصحف الشريف قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ ۖ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ (البقرة: 217).

تتناول الآية الكريمة عُرفا من أعراف العرب ذي خلفية دينية تم خرقُه من طرف المسلمين، استدعى ردّ فعل كبير من المشركين. ولِفَهم الآية بشكل كامل وبيان العندية بمعنى المعيار لا بد من توضيح ملابسات الواقعة. ذكر المفسرون أن سبب نزول هذه الآية هو أن رسول الله ﷺ أرسل سريّةً وجعل عليهم عبدَ الله بن جحش، فلقوا ابن الحضرمي وقتلوه، وكانوا في شكّ من ذلك اليوم، أهو من رجب أم جمادى، فقال المشركون: قتلتم في الشهر الحرام؟ فأنزل الله سبحانه الآية[1].

فالمشركون استعظموا القتل في الشهر الحرام، فجاء القرآن وأقرّ حرمة ذلك الفعل وأنه ما كان ينبغي أن يُرتكب، ولكنه انتقل معهم في النقاش إلى تعداد حرماتٍ وكبائرَ هي أكبر بكثير مما استنكره المشركون على المسلمين الذين فعلوا ما فعلوا إما خطأ أو بتأويل.

وفيما يتعلق بالمعيار، فيمكن ملاحظة ما يلي: أن غرض المشركين من استنكار القتل في الشهر الحرام وتعظيمه والتهويل من شأنه بقولهم: "فَعَلْتُمْ وَفَعَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟"[2]؛ أنهم "تَوَقَّعُوا أَنْ يُجِيبَهُم بِإِبَاحَةِ القِتَالِ فَيُثَوِّرُوا بِذَلِكَ العَرَبَ وَمَن فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ"[3]، غير أن الله -عزّ وجلّ- أقرّ حرمة الشهر وأنّ ما فعله المسلمون -خطأً أو تأوّلًا[4]- ما كان ينبغي أن يحصل، فأفحمهم بذلك. وإجابةُ الله -تعالى- لهم بحرمة الشهر ليست نتيجة للضغوط أو الحفاظ على الصورة العامة للمسلمين فاللهُ -عزّ وجلّ-

---

[1] قال الطبري: "ولا خلاف بين أهل التأويل جميعًا أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ في سبب قتل ابن الحضرمي وقاتله"، ج3، ص650. حديث أخرجه النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ/2001م)، ج8، ص107، ر8752، ينظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1422هـ/ 2001م)، ج3، ص656، الرازي، ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، (السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419هـ)، ج2، ص384، ر2022.

[2] حديث أخرجه النسائي، السنن الكبرى، ج8، ص107، ر8752، الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 3، ص656.

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص325.

[4] يُنظر: البيضاوي، ناصر الدين، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ)، ج1، ص137، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص328.

ISSN : 2410-1818

هو من يضع معيار الخطأ والصواب؛ وإنما هو بيانٌ لواقعٍ -حرمة الأشهر- هو من تشريع الله تعالى أصلًا، وما أجمل عبارة ابن عاشور في تقرير هذا المعنى إذ قال: "لِأَنَّ الزَّمانَ لا حُرْمَةَ لَهُ في ذاتِهِ، وإنَّما حُرْمَتُهُ تَحْصُلُ بِجَعْلِ اللَّهِ إيّاهُ ذا حُرْمَةٍ"[1] وهي تؤكد أن الله وحده هو من يضع المعايير.

وزيادة على ذلك، بعد أن أجابهم الله -سبحانه وتعالى- بأن القتال في الشهر الحرام كبير، شنّع على المشركين أفعالا وجرائم يفعلونها فقال: ﴿ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: 217]، وأخبرهم أن ما استعظمتموه عظيم لكنّ ما تفعلونه من الجرائم: صدٌ عن سبيل الله، وكفرٌ به، وصدٌ عن المسجد الحرام، وإخراجُ أهله منه، كل واحد منها = أكبر وأعظم "عند الله"[2].

وفي هذا إشارة إلى أن معيار الكفار الذي يحتكمون إليه هو الهوى، وبناء عليه فإنهم يعظّمون ما يريدون ويهوّنون مِن شأن ما يريدون، والضابط في هذا هو مصلحتهم؛ فلذلك قرّر الله تعالى هنا المعيار بشكل واضح وصريح، فكأنه يقول لهم: أنتم اعتمدتم في إنكار هذا الفعل على معيار مُعتبر - حرمة الشهر وتعظيم حرمات الله التي هي من وضع الله تعالى أصلا- إلا أنكم توظّفونه وفق هواكم، إذ إنكم -في المقابل- أغفلتم المعيار فيما ترتكبونه من جرائم وهي -بحسب نفس المعيار- أكبرُ مما استنكرتم، فكونوا متناسقين، إذ لو كنتم تبحثون عن معيار الله حقا لكففتم عن تلك الجرائم.

وفي نفس السياق -الحديث عن المعيار- ذكر بعض المفسرين أن السائلين هم المسلمون أنفسهم، كما ذكرت الروايات أن المسلمين غضبوا من صنيع إخوانهم وتوقفوا في أمر الغنائم حتى نزلت الآية فخفّ عنهم الأمر[3]. وهذا يدلّ دلالة واضحة على موقف المسلمين من الأحكام والشعائر، وهو التعظيم والتوقّف وعدم التقدم بين يدي الله تعالى، وحرصُهم حرصًا شديدا على معرفة حكم هذا الأمر "عند الله"، وهذا الصنيع يعكس فَهْم المسلمين لأهمية تحري المعيار وسعيهم للالتزام به؛ فهو من صميم كونهم مسلمين؛ فالإسلام = الاستسلام. وفي المقابل، فإن الكفار والمشركين لجأوا إلى المعيار "عند الله" حين وافق أهواءهم ورأوا أنه يخدم مصالحهم؛ ولم يعتبروه في أمورٍ هي أهم؛ فشتان بين الموقفين.

---

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص328.

[2] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص329، 330، ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: علي بن حمد الصالحي، (مكة المكرمة: دار الطيبة الخضراء، ط5، 2023)، ج1، ص320.

[3] يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 3، ص652، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج1، ص136.

ISSN : 2410-1818

من خلال استعراض هذا المثال يظهر أن ذكر العندية بمعنى المعيار جاء في سياق تفاعل المسلمين مع الآخر الذي يسعى للضغط عليهم وإحراجهم وإظهارهم بمظهر المجرم الذي يخرق المقدسات ويناقض القيم التي يدعو إليها، وفعلهم هذا مكيدة تهدف إلى تشويه صورة الإسلام لصدّ الناس عنه، فضلا عن محاولة تشكيك بعض المسلمين في دينهم. فمقارعة هذا المكر ناسبه التذكير بالعندية بمعنى المعيار، وأن العبرة بما "عند الله" فالذي يعظّمه تعالى هو العظيم، والذي يهوّنه هو الهيّن، وهذا من شأنه أن يردّ المسلمين إلى ذاك الأصل العظيم؛ فيكونون قادرين على الثبات في وجه هذا الضغط والصمود أمام حملة التشويه وألا يقعوا "في فخ الدفاع السلبي"[1]. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه بتقرير المعيار قَلَب حملة التشويه التي قادها المشركون عليهم، حيث عرّاهم وكشف ازدواجيتهم في التدثر بهذا الأصل ليس تعظيما لحرمات الله تعالى، بل كان تحقيقا لأهوائهم وموافقة لشهواتهم[2].

وأخيرا، قرّر سبحانه قاعدة واضحة في هذا السياق تعزز معنى العندية المعيارية فقال: ﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ﴾ أي: "الشرك أعظم وأكبرُ من القتل، يعني: مِنْ قَتل ابن الحضرميّ الذي استنكرتم قتله في الشهر الحرام"[3]. فهو يقول لهم: أنا من يضع المعايير ويضبط الموازين.

وختم الآية بالإخبار "عَنْ دَوامِ عَداوَةِ الكُفّارِ لَهم وأنَّهم لا يَنْفَكُّونَ عَنْها حَتّى يَرُدُّوهم عَنْ دِينِهِمْ، و "حَتّى" لِلتَّعْلِيلِ؛ كَقَوْلِكَ: أعْبُدُ اللَّهَ حَتّى أدْخُلَ الجَنَّةَ"[4]، أي: أنهم يحاربونكم بشتى أنواع الحرب، ومن أعظمها: حرب الصدّ عن معيار الله تعالى بإيقاع الضغط عليكم لتنصرفوا عنه وتخضعوا للمعايير التي يضعونها؛ فتضلوا وتشابهوهم في الغواية واتباع الهوى. فهم يريدون شغلكم عما أنتم فيه من البناء والتطور بوضع معايير من هواهم فيضخمون وفقها ما ليس بضخم ويهونون ما ليس بهين؛ فلذلك جاء التحذير في هذه الآية من الرضوخ إلى معاييرهم وإهمال معايير الله تعالى فقال: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: 217].

---

[1] الكبيسي، محمد عياش، مجالس النور في تدبّر القرآن الكريم وتفسيره، (الدوحة- قطر: دار نشر جامعة قطر، 1441هـ، 2019م)، ج1، ص137.

[2] فقتال طائفة من المسلمين للمشركين ليس حراما في ذاته وإنما تعلّقت الحرمة بزمن القتال، أما الجرائم التي يفعلها المشركون فحرمتها ذاتية. ينظر هذا المعنى عند ابن عاشور في التحرير والتنوير، ج2، ص328. ويمكن أن يقال كذلك: إن ما فعله المسلمون إنما هو حادثة معزولة مردّها إلى الخطأ في تقدير الشهر أو تأوّل جواز قتال المشركين فيه، في حين أن ما فعله المشركون -ويفعلونه- هو توجه إجرامي لم يراعوا فيه قدسية المكان، ولا الزمان ولا صلة الرحم!

[3] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج3، ص649.

[4] البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج1، ص137.

ISSN : 2410-1818

ب- الموضع الثاني:

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 282].

تتناول هذه الآية موضوعا متكرر الحضور في حياة الناس اليومية وهو قضية التعامل بالدّين، وما يتعلق بها من حقوق الناس. فحين أنهى الله سبحانه الكلام عن الدّين رجع مرّة أخرى فشدّد على ضرورة توثيقه وكتابته سواء أكان صغيرا أو كبيرا، وقدّ خصّ هذه الجزئية بالذكر هنا -وإن كان الحديث السابق يشملها- تعظيما لها حتى لا يتهاون الناس في الكتابة[1]. فقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ﴾ أي: لا تملّوا من كتابة الدين، حتى ولو تكرّر أو كثُر التعامل به[2]، حتى ولو بدا لكم أنه لا يستحق الكتابة لسبب من الأسباب؛ كأن يكون صغيرا في نظركم فتحتقرونه وتتهاونون في كتابته، وتشعرون أن تكاليف العمل -كتابة الدين- أضخم من قيمته[3].

فالتكرار والاحتقار هما -في الغالب- سببا ترك الناس كتابة الدين وتوثيقه، وقد تكون هناك أسباب أخرى مثل: الثقة، أو اعتماد الإنسان على قوّة ذاكرته، وغيرها من الأسباب التي تساهم في تكاسل الناس عن كتابة الدين؛ فذَكر الله تعالى في تعليل كتابة الدين ثلاثة أمور، وهي: أنه 1) أقسط عند الله، 2) وأقوم للشهادة، 3) وأقرب إلى نفي الرّيبة والشّك. وترتيب هذه التعليلات "في غايَةِ الحُسْنِ، إذْ بُدِئَ أوَّلًا بالأشْرَفِ"[4] ﴿أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾.

---

[1] يُنظر: البقاعي، برهان الدين، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، تحت مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد – الهند: دائرة المعارف العثمانية، 1389 – 1404هـ، 1969 – 1984م)، ج4، ص155.

[2] كحالِ من يشتغل في مثل هذه القطاعات فإنه -لكثرة التكرار- سيملّ ويتكاسل عن كتابته. يُنظر: القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ، 1964م)، ج3، ص401، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج1، ص164، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير، (دمشق – بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، 1414هـ)، ج1، ص347.

[3] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص114، قطب، سيد، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق، 1423هـ، 2003م)، ج1، ص336.

[4] الأندلسي، أبو حيان، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل العطار وآخرون، (بيروت: دار الفكر، 1420هـ، 2000م)، ج2، ص738.

ISSN : 2410-1818

وحديثنا هنا عن العلّة الأولى، وهي العلة المحورية، ومفادها أنّ الكتابة -في معيار الله تعالى وميزانه- أقسط، أي: أعدل. فقد يظهر للإنسان رأيٌ واجتهادٌ فيَفترض أن هناك حالات وأوضاعا يمكن ألا يُكتب فيها الدّين لسبب من الأسباب كالملل بسبب التكرار، أو الاحتقار لقيمة الدين، أو الاعتماد على قوّة الذاكرة، والثقة بين الناس.. وقد يتبادر إلى ذهنهم سؤال: "ما فائدة كتابة الدين؟" أو "هذا قليل لا أحتاج إلى كتابته"[1]، فيرشد الله تعالى الناس (المتداينين والكاتب[2]) بقوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ "إشارة بأداة البُعد وميم الجمع إلى عظيم جدواه"[3]، ﴿أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾: الكتابة أعدل وأفضل في حكم الله وميزانه، واتباعُ حكمه أعدل وأقسط من تركِه والانحرافِ عنه[4].

فالأصل أن ذكرَ العندية بمعنى المعيار وتحديدَ ما يحبه الله تعالى ويرضاه كافٍ في امتثال المسلم لأمر الله تعالى؛ لأن فيه خيرا محققا ويهدف إلى حفظ مصالح العباد، غير أنه سبحانه أردف هذا بعلتين إضافيتين -تعدّان في جوهرهما من مظاهر خيرية العندية المعيارية- تفسّران سبب أهمية الكتابة فقال: ﴿ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ﴾ فالكتابة تذكّر الشهود[5]، وهي أضبط للأجل والمال[6] "وإنما كان الكتاب أعدل عند الله، وأصوب لشهادة الشهود على ما فيه؛ لأنه يحوي الألفاظ التي أقرّ بها البائع والمشتري وربّ الدَّين والمستدين على نفسه، فلا يَقع بين الشهود اختلاف في ألفاظهم بشهادتهم؛ لاجتماع شهادتهم على ما حواه الكتاب، وإذا اجتمعت شهادتهم على ذلك، كان فصلُ

---

[1] ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج3، ص401.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص114.

[3] البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج4، ص156.

[4] يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج5، ص104، البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ)، ج1، ص395، الأندلسي، البحر المحيط، ج2، ص738، أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، ج1، ص271.

[5] يُنظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج1، ص395، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ، 1999م)، ج1، ص725، الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن عبد القادر بن جابر، أيسر التفاسير، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط5، 1424هـ، 2003م)، ج1، ص274.

[6] يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج6، ص76، النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي البديوي، (بيروت: دار الكلم الطيب، 1419هـ، 1998م)، ج1، ص229.

ISSN : 2410-1818

الحكم بينهم أبيَن لمن احتُكم إليه من الحكام، مع غير ذلك من الأسباب"[1]، وزيادة على ذلك فإنها تصرف الشكّ في الشهادة[2].

والإنسان -بطبعه مستعجل- فينظر إلى الحال ويستعجل إنهاء المعاملة ويكسل عن الكتابة لأيّ سبب من الأسباب، ولا يعلم أن الطوارئ كثيرة، فهو وإن تحقق من إسعاف ذاكرته له بخصوص هذا الدين وتفاصيله إلا أنه قد يَعرض له مانع من مرض أو موت فتضيع الحقوق. ونظرا لإمكانية تغيُّر نفسية الدائن أو المدين فتعتريهما عوامل الضّعف فيغيّر أحدهما في الدين؛ فإنه لا سبيل لسدّ هذا الباب إلا باتباع الإرشاد الرباني "الكتابة".

وبالإضافة إلى ذلك؛ فإن حكم الله تعالى أنفع للإنسان ويراعي حالاتِه كلَّها؛ فلذلك لم يفرّق في الكتابة بين الصغير والكبير؛ إذ إن معيار الصغر والكبر أمر نسبي[3].

وعند التحقيق، فإن القضايا المالية تعدّ من أكثر القضايا التي يحصل فيها الخلاف بين الناس، ولها تبعات اجتماعية وسياسية يتخطى ضررها الخلاف بين الأفراد ليصل إلى العائلات والجماعات وهذا يؤدي إلى تفكيك المجتمع وتقطيع أواصره؛ فلذلك شدّد الله تعالى على ضرورة كتابة الدّين ودعا المسلمين إليه، حتى وإن بدا لهم أن الأمر لا يستحق، لكن بالنظر إلى العوارض والتبعات تظهر لنا رحمة الله تعالى وإحاطته بالأمور فلذلك هو ﴿ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾.

فحين ينظر الإنسان إلى أهمية توثيق الدين -صغيرا كان أو كبيرا- في حفظ الحقوق وسدّ باب النزاعات "تتكشف حكمة هذه الإجراءات كلها، ويقتنع المتعاملون بضرورة هذا التشريع، ودقة أهدافه، وصحة إجراءاته. إنها الصحة والدقة والثقة والطمأنينة"[4].

[1] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج5، ص104.

[2] يُنظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج1، ص395.

[3] "قالَ الحَرالِّيُّ: والصَّغِيرُ والكَبِيرُ يَقَعُ بِالنِّسْبَةِ إلى المُداينِ، فَرُبَّما كانَ الكَثِيرُ في العَدَدِ صَغِيرَ القَدْرِ عِنْدَ الرَّجُلِ الجَلِيلِ المِقْدارِ، ورُبَّما كانَ القَلِيلُ العَدَدِ كَثِيرًا بِالنِّسْبَةِ إلى الرَّجُلِ المُشاحِحِ فِيهِ، فَكانَ الصِّغَرُ والكِبَرُ أشْمَلَ وأرْجَعَ إلى حالِ المُداينِ الَّذِي هو المُخاطَبُ بِأنْ يَكْتُبَ"، البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج4، ص155.

[4] قطب، في ظلال القرآن، ج1، ص336.

ISSN : 2410-1818

ت- الموضع الثالث:

قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ 18 إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [آل عمران: 18-19].

هذه الآيات جاءت في سياق الرد على نصارى نجران الذين وفدوا إلى النبي ﷺ وحصلت بينهم مناقشة، حيث دعاهم ﷺ إلى الإسلام فامتنع الممثلان عن الوفد وقالا: قد أسلمنا قبلك. "قال: إنكما لم تسلما، فأسلِما! قالا: بَلى، قد أسلمنا قَبلك! قال: كذبتما، يمنعكما من الإسلام دعاؤكما لله عزّ وجلّ ولدًا، وعبادتكما الصليبَ، وأكلكما الخنزير"[1]. فبيّن النبي ﷺ أن سبب امتناعهم عن الإسلام هو الهوى المحض.

فقد زعم نصارى نجران أنهم أسلموا قبل النبي ﷺ فأبطل الله تعالى دعواهم هذه باعتماد المعيار الحق فقال: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾. "فتأويل قوله: "إنّ الدّين عند الله الإسلام": إنَّ الطاعةَ التي هي الطاعة عنده، الطاعةُ له، وإقرار الألسن والقلوب له بالعبودية والذّلة، وانقيادُها له بالطاعة فيما أمر ونهى، وتذلُّلها له بذلك، من غير استكبار عليه، ولا انحراف عنه، دون إشراك غيره من خلقه معه في العبودة والألوهة"[2]. فالدين الصحيح هو الإسلام، وهو في صلبه: الاستسلام لله تعالى؛ ومن ذلك الخضوع لمعاييره وموازينه والتصورات كما يضعها هو سبحانه، لا كما يحب العبد.

ولم يوفّق اليهود والنصارى في فهم جوهر المعيار "عند الله" الأمر الذي حال دون الامتثال له؛ فلذلك جمعوا بين هذا التناقض -ادعاؤهم الإسلام وتكذيب النبي ﷺ-؛ فلو كانوا مسلمين حقا لاتبعوا النبي ﷺ حين بُعث بلا تردد؛ لأن هذا ما نصّ عليه كتابهم، وكونهم "مسلمين" يعني الاستسلام والخضوع والاتباع، وإلا فإن ما يفعلونه هو اتباعٌ لهواهم، فحقيقة الإسلام هي الاستسلام واتباع المعايير.

في الحقيقة، لم يكن إخفاق اليهود والنصارى في استيعاب العندية المعيارية ناشئًا عن غموضها أو قصورهم في فهمهم لها، إذ الآية اللاحقة أبطلت كلّ عذر يمكن أن يتشبثوا به فقال تعالى: ﴿وما اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ إِلّا مِن بَعْدِ ما جاءَهُمُ العِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُم ومَن يَكْفُرْ بِآياتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الحِسابِ﴾، فالآية تنصّ على أن سبب الاختلاف والإعراض عن الحقّ -بعد قيام الحجة عليهم- هو اتباع النفس

[1] ابن هشام، جمال الدين عبد الملك، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، (مصر: شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط2، 1375هـ، 1955م)، ج1، ص575، وينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج5، ص173، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص145، 146، ص188.

[2] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج5، ص281.

ISSN : 2410-1818

ومظاهر ذلك: الحسد والطمع في الرئاسات[1]، وهذا ما أدى بهم إلى ترك اتباع معيار الله تعالى وميزانه فخرجوا بذلك عن الإسلام، ولو اتبعوا المعيار -كما زعموا- لما حصل خلاف بينهم وبين المسلمين؛ لاتحاد المعيار والميزان.

ثم تستمر الآية فتبيّن للنبي ﷺ والمسلمين: ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ﴾ ، أي: إن جادلوك في معنى الإسلام وفق المعيار الإلهي، ﴿ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ﴾ ، أي: أنا والمسلمون نتبع معايير الله وموازينه ونجعلها -وحدَها- محلّ العناية والاعتبار، ولا نلتفت إليكم ولا نتأثر بكم. وبعد تصحيح مفهوم الدين وحقيقته وفق معيار الله تعالى لا ما يضعونه من معايير، يأتي الخطاب القرآني ليسألهم: ﴿ ءَأَسْلَمْتُمْۖ﴾ أي: هل التزمتم بالمعياري الإلهي الحق في معنى الإسلام؟ ﴿فَإِنْ أَسْلَمُواْ﴾ اتبعوا المعيار الإلهي ﴿فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ﴾ ، ﴿وَّإِن تَوَلَّوْاْ﴾ بأن أصرّوا على مفاهيمهم المحرّفة ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلْعِبَادِ﴾.

فالله تعالى هنا يثبّت النبي ﷺ والمسلمين معه على المفاهيم الصحيحة، ويقيمهم مقام الثابت المتمسك بمبادئه، المدافع عنها بقوّة وصلابة، بل صار المسلمون هم الذين يحاكمونهم وفق المعيار الإلهي.

ثـ- الموضع الرابع:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ 59 ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ 60 ﴾ [آل عمران: 59-60]

تتناول هذه الآية الكريمة قضية متصلة بالقضية السابقة، بل هي فرع عنها، حيث تَقَرَّر سابقا أن الدين الصحيح هو الإسلام وهو يعني الانقياد والاستسلام والخضوع والاتباع، فما يضعه الله تعالى من المعايير والمفاهيم والتصورات هو المعتبر والمعتمد، وهو الصحيح الموافق لواقع الأمر، وغيره باطل وكذب ومخالف للصواب.

من حُجج النصارى في منح عيسى عليه السلام تلك المكانة الخاصة (ابن الله - شريك الله) أنه خُلق من دون أب على غير المعتاد لدى البشر، وهذا معيارٌ وضعوه من عند أنفسهم مبناه الغرابة في كيفية الخلق، فأبطلت الآية هذا المعيار المبني على الجهل والهوى وبيّنت منزلة عيسى "عند الله" أي: معياره تعالى وميزانه بأنه عبد؛ هذه منزلته عليه السلام.

[1] يُنظر: الأندلسي، ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1422هـ)، ج1، ص413، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج2، ص10، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص197.

ISSN : 2410-1818

وزيادة على ذلك، جاءت الآية بحجةٍ تُبطل زعمَهم فذكرت خلق آدم عليه السلام الذي خَلْقُه أغرب -في النظر- من خلق عيسى إذ خُلق من تراب (دون أب ولا أم) فهو أولى -وفق معياركم وميزانكم- بتلك المكانة الخاصة، وهو مع ذلك في ميزان الله تعالى -الذي هو الحقّ- عبدٌ مثلُه مثل عيسى عليه السلام[1].

وشدّد القرآن الكريم على ضرورة اتباع المعيار الإلهي بقوله: ﴿ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ أي: أن الحق هو ما يقرره الله تعالى؛ فلا تلتفت إلى غيره. وهو "خِطابٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلى طَرِيقَةِ التَّهْيِيجِ لِزِيادَةِ الثَّباتِ أوْ لِكُلِّ سامِعٍ"[2] فلا ينبغي للإنسان أن يتجرأ ويضع الموازين وفق هواه؛ بل الأولى أن يتبع معيار الله تعالى وميزانه فهو الحقّ المطلق.

وزيادة في إثبات الحقّ وبيان صحّة المعيار وقوّته دعت الآيةُ الكريمةُ اللاحقةُ النبيَّ ﷺ لمباهلة من يخالف المعيار الإلهي، ولما كانوا يدركون صدقه (المعيار الإلهي) ويعلمون مكانة عيسى عليه السلام الحقيقية نكلوا ورفضوا المباهلة. قال تعالى: ﴿ فَمَنۡ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمۡ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمۡ ثُمَّ نَبۡتَهِلۡ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: 61].

ج- الموضع الخامس:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ 22 وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمۡ خَيۡرًا لَّأَسۡمَعَهُمۡۖ وَلَوۡ أَسۡمَعَهُمۡ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعۡرِضُونَ﴾ [الأنفال: 22-23]

أمرت الآيات السابقة المؤمنين بطاعة الله ورسوله ﷺ فيما يأمرهم به وينهاهم عنه، ونهتهم عن التولي عن رسول الله ﷺ مطلقا خاصة وأن دواعي الإقبال قائمة[3]، وزادت بعد ذلك "في تشويه التولي عن الرسول ﷺ بالتحذير من التشبّه بطائفة ذميمة يقولون للرسول -عليه الصلاة والسلام-: سمعنا، وهم لا

[1] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج3، ص263، السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (بيروت: الرسالة، 1420هـ، 2000م)، ص133. الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج5، ص459.

[2] البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج2، ص20.

[3] يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج11، ص97، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص15.

ISSN : 2410-1818

يصدّقونه ولا يعملون بما يأمرهم وينهاهم"[1]. وهذه الفئة -في الحقيقة- تسمع كلام الله تعالى يُتلى، وتُعرَض عليها المواعظ، ولكنّها لما كانت لا تعتبر بها، بل تُعرض عنها = صار سماعها كلا سماع[2].

وصاغت الآية محلّ الشاهد مفهوما أو تعريفا للصمّ والبكم مغايرا ومخالفا لما هو معهود عند الناس، فالصمم والبكم في معهود الناس هو من فقد حاستي السمع والكلام؛ غير أن الآية القرآنية عرّفت الصمّ والبكم وفق المعيار الإلهي بأنهم أشخاص سليمو الحواس إلا أنهم لا يتفاعلون مع الدعوة الإسلامية ولا يستجيبون لها، بل يُعرضون عنها ويحاربونها؛ فلما كان حالهم كذلك -أنهم لا يستفيدون بحواسهم شيئا- جعلهم الله تعالى -وفق معياره الحقّ- شرّ الدوّاب؛ "لِأَنَّ ما خُلِقَ لَهُ الأُذُنُ واللِّسانُ سَماعُ الحَقِّ والنُّطْقُ بِهِ، وحَيْثُ لَمْ يُوجَدْ فِيهِمْ شَيْءٌ مِن ذَلِكَ صارُوا كَأنَّهم فاقِدُونَ لِلْجارِحَتَيْنِ رَأْسًا"[3].

وبالنظر في المآلات والغايات نتأكد من أنّ هذا التعريف -قطعا- أصوبُ ويصف الواقع ويطابقه إذ إن الله عزّ وجلّ أودع في الإنسان السمع والبصر والفؤاد ليَفهَم بها عن الله تعالى مرادَه، ثم يمتثله ويتبعه، فإذا عطّل الإنسان تلك الحواس وأعرض عما يُرسل إليه من هدايات ودلالات؛ فإنه قطعا في حكم الأصم والأبكم الذي يفعل فعل من لا يعقل، وليس هذا فحسب، بل هو في أحطّ درجات الصمّ البكم الذين لا يعقلون؛ والمقصود بها الحيوانات، فالحيوانات رُفع عنها التكليف إذ أدوات الاستقبال عندها لا ترقى لفهمٍ يكون معه التكليف[4]. فهذا الحكم مبني على المعيار الذي وضعه الله تعالى "أي: في حكمه وقضائه"[5].

والظاهر أن إيراد العندية بمعنى المعيار هنا جاء لتأكيد هذا المعنى وتوسيعه، ولا يعني أن هناك من يخالف هذا الطرح أو يعارضه كما ورد في مواضع أخر، حيث إن الصم والبكم في مفهوم الناس هم الذين لا يسمعون ولا يتكلمون، فالله عزّ وجلّ أقرّ هذا المعنى الشائع ولم يُبطله، غير أنه أضاف معنى آخر وهو أنّ أولى من يوصف بالصمم والبكم هو من يسمع الحق ويُعرض عنه، ويعرف الحقيقة ويتولى عنها؛ فهذا مسلك يؤدي بصاحبه إلى الهلاك.

---

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج9، ص304.

[2] يُنظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج11، ص98، ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص15.

[3] أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص15.

[4] يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص15.

[5] طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 1997- 1998م)، ج6، ص71.

ISSN : 2410-1818

ونقل البقاعي[1] أن العندية جاءت لبيان أن العبرة بما عند الله تعالى أي: معياره وميزانه، إذ إن هناك من له رأي آخر حيث يفضّل من وُصفوا بتلك الأوصاف ويرى أن هذه الأوصاف لا تنطبق عليهم، بل يراهم جديرين بالتقدير ويُنزلهم المراتب العلية وفق معايير خاصة يضعها هو من عنده؛ كالمكانة الاجتماعية، والقوة البدنية والثروة وغيرها من المعايير التي يضعها البشر وتختلف بحسب الأزمان والأعراف. وبهذا فإن الله عز وجل بيّن أن المعيار المعتبر هو معياره تعالى؛ فالصفات التي وصفهم بها تعالى هي الصفات المستحقة لهم والمرتبة التي أنزلهم الله تعالى إياها هي المرتبة الحقيقية، وإن رأى البعض غير هذا الرأي[2].

ح- الموضع السادس:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ 55 ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ 56 فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ 57 وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٖ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ 58﴾ [الأنفال: 55-58]

تؤكد هذه الآية نفس المعنى الذي ورد في الموضع السابق، بأن العمى والبكم الحقيقيين عند الله -أي: في معياره تعالى وميزانه وحكمه وعلمه[3]- متعلقان بعدم الاستيعاب والفهم عن الله تعالى والامتثالِ لأوامره، وأعلاها التوحيدُ، واجتنابِ نواهيه، وأعلاها الكفرُ، والشركُ. وهذا الوصف حقيقٌ بكلّ من كان كذلك، حتى ولو كان في نظر الناس في أعلى مرتبة وأكرم منزلة.

[1] جاء في نظم الدرر: "عِنْدَ اللَّهِ: قَيْدٌ أُرِيدَ به زيادةُ تَحقيقِ كَونِهم أشرَّ الدَّوابِّ، بأنَّ ذلك مُقَرَّرٌ في عِلمِ اللهِ، وليس مُجرَّدَ اصطلاحٍ ادِّعائيٍّ. وقيل: لما كان لهم مَن يُفضِّلُهم، وكانت العبرةُ بما عندَه سبحانه، قال تعالى: عِنْدَ اللَّهِ". البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج9، ص306.

[2] ويلاحظ أن الآية السابقة تضمنت الأمر بطاعة الله تعالى ورسوله، في حين أن الآية اللاحقة اشتملت على الأمر بالاستجابة لهما إذا دعوهم، وكأن السياق كلّه يؤكد أنه هكذا ينبغي للإنسان أن يتعامل مع المعيار الإلهي في الحكم على الأمور ولا ينبغي أن يخالفه أو يختار غيره.

[3] "فَقَالَ: إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ، أَيْ: فِي حُكْمِهِ وَعِلْمِهِ.."، الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، مفاتح الغيب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ)، ج15، ص497.

ISSN : 2410-1818

خ- الموضع السابع:

قوله تعالى: ﴿۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ 19 ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ 20﴾ [التوبة: 19-20].

أورد المفسرون عند حديثهم عن هذه الآية الكريمة روايات متعددة في أسباب النزول[1]، فمنهم من يجعل هذه الآية في الردّ على المشركين؛ حيث تفاخروا بما يقومون به من الأعمال الصالحة والخصال الحميدة، وهي سقاية الحجاج الذين هم ضيوف الرحمن، وعمارة المسجد الحرام الذي هو بيت الله تعالى، ورأوا أن هذه الأعمال كفيلة برفعهم إلى منزلة مساوية لمن آمن بالله فوحّده، وصدّق باليوم الآخر، وجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، فنَفت الآية الكريمة هذه المساواة في الفضيلة رأسا بله الأفضلية[2] فبيّن القرآن الكريم بأنهم: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: 19].

ومن المفسرين من جعل هذه الواقعة بين المسلمين أنفسهم[3] حين اختلف رجال في أفضل الأعمال، فمنهم من قال: "مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ، إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ"، ومنهم من قال: "مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ"، ومنهم من قال: "الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ"؛ فجاءت الآية الكريمة لتبيّن أن المجاهدين في سبيل الله تعالى بأموالهم وأنفسهم أرفع مرتبة وأعظم مكانة من أهل السقيا والعمارة.

ومهما يكن السبب الدقيق لنزول الآية[4]؛ فإن الروايات تجتمع على أن هناك من استعمل معيارا وميزانا في الحكم على شيء ما، غيرُ معيار الله تعالى؛ فوصل إلى نتيجة تخالف حكم الله تعالى في

---

[1] ينظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج11، ص377، ص178، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج8، ص92. وينظر: الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، (الدمام: دار الإصلاح، 1412هـ، 1992م)، ص243 – 245. الوادعي، مُقبل بن هادي، الصحيح المسند من أسباب النزول، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط4، 1408هـ، 1987م)، ص106. الهلالي سليم، آل نصر، محمد، الاستيعاب في بيان الأسباب، (السعودية، دار ابن الجوزي، 1425هـ)، ج2، ص266 – 269.

[2] يُنظر: أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص52.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، رقم الحديث: 1879، ج3، ص1499، وأخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، برقم: 13867، ج30، ص319.

[4] –التحرير ليس عملنا هنا– ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج8، ص92، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص142، 143، المزيني، خالد بن سليمان، المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة: دراسة الأسباب رواية ودراية، (الدمام:

ISSN : 2410-1818

ذلك الشيء؛ فلذلك نجد الله عزّ وجلّ ينكر عليهم هذه المفاضلة المجحفة المبنية على تقديرات خاطئة. فهم وإن افتخروا بوظائف ذات قيمة، ولكنهم جاروا في وضع المعايير، فبيّن تعالى أن الجهاد أفضل من ذلك، فكأنه قيل: "أَسَوَّيْتُمْ بَيْنَهم حالَ كَوْنِهِمْ مُتَفاوِتِينَ عِنْدَهُ تَعالى؟!"[1].

ففي حالة الكفار، فإنهم خارج التصنيف ابتداء؛ لافتقادهم أصل الإيمان، فكلّ عملٍ يقومون به -بمعزل عن الإيمان- فلا عبرة به. "فالجهاد والإيمان بالله أفضل من سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام بدرجات كثيرة؛ لأن الإيمان أصل الدين، وبه تقبل الأعمال، وتزكو الخصال. وأما الجهاد في سبيل الله فهو ذروة سنام الدين، الذي به يحفظ الدين الإسلامي ويتسع، وينصر الحق ويخذل الباطل"[2]. فلا يمكن "أن يُشبَّه المشركون بالمؤمنين، وأعمالهم المحبطة بأعمالهم المثبتة، وأن يُسوى بينهم. وجَعَلَ تسويتَهم ظلماً بعد ظلمهم بالكفر"[3].

وفي حالة المسلمين، فإن تلك الأعمال والوظائف، فهي وإن كانت أعمالا جليلة في ذاتها، إلا أنها مقارنةً بالجهاد في سبيل الله تعالى قاصرةٌ وليس فيها من المصالح ما فيه[4]. ومن أوجه فضل الجهاد على السقاية والعمارة "أَنَّهُ: لَوْلا الجِهادُ لَما كانَ أهْلُ السِّقايَةِ وعِمارَةِ المَسْجِدِ الحَرامِ مُؤْمِنِينَ، فَإنَّ إيمانَهم كانَ مِن آثارِ غَزْوَةِ فَتْحِ مَكَّةَ وجَيْشِ الفَتْحِ"[5]. وزيادة على ذلك، فمن "الخطأ التسويةُ بين مجاهد يبذل نفسه ومهجته وماله لِلَّهِ لا يدري هل يرجع من ذلك بشيء، وبين مُقيم بين أهله يعمُر ويسقي لا يخاف شيئاً من ذلك؟"[6].

غير أننا نلاحظ أن هناك فرقا في استعمال المعيار بين الفريقين، فالمؤمنون لهم شبهة في التسوية بين سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام وبين الجهاد، وليس هو من التقدم بين يدي الله ورسوله، إذ لمّا وقع الكلام في الآية التي قبلها "عَلى أنَّ المُؤْمِنِينَ هُمُ الأحِقّاءُ بِعِمارَةِ المَسْجِدِ الحَرامِ مِنَ المُشْرِكِينَ دَلَّ ذَلِكَ الكَلامُ عَلى أنَّ المَسْجِدَ الحَرامَ لا يَحِقُّ لِغَيْرِ المُسْلِمِ أنْ يُباشِرَ فِيهِ عَمَلا مِنَ الأعْمالِ الخاصَّةِ بِهِ،

1427هـ، 2006م)، ج1، ص583، 584، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص52. السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص331.

[1] أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص52.

[2] السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص331.

[3] الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبطه وصحّحه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد، (القاهرة – بيروت: دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ، 1987م)، ج2، ص256.

[4] يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص331، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص142.

[5] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص145.

[6] المزيني، المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، ج1، ص584.

ISSN : 2410-1818

فَكانَ ذَلِكَ مَثارَ ظَنٍّ بأنَّ القِيامَ بشَعائِرِ المَسْجِدِ الحَرامِ مُساوٍ لِلْقِيامِ بأفْضَلِ أعْمالِ الإسْلامِ"[1]، "وإنَّما تَوَهَّمُوا أنَّهُما عَمَلانِ يَعْدِلانِ الجِهادَ، وفي الشَّغْلِ بِهِما عُذْرٌ لِلتَّخَلُّفِ عَنِ الجِهادِ، أوْ مَزِيَةٌ دِينِيَّةٌ تُساوِي مَزِيَّةَ المُجاهِدِينَ"[2].

وفي المقابل فإن الكفار على الرغم من أنهم شاهدون على أنفسهم بالكفر كما أخبر الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ [التوبة: 17] إلا أنهم يتجرؤون فيزعمون أنهم أفضل من ذلك الفريق فقط لمجرد أنهم يقومون بالسقاية والعمارة التي هي في الحقيقة -فرع عن الإيمان-[3]. والذي حملهم على هذا الزعمِ المعيارُ الذي وضعوه وفق أهوائهم، فهم بهذا جمعوا بين متناقضين: تعظيمُ ما هو فرع عن تعظيم الله تعالى (وهو ما يأتونه من السقاية والعمارة)، وتركُ ما هو أجلّ منهما وهو الإيمان بالله تعالى.

وبهذا يمكن القول إنها في حق المسلمين إرشادٌ وتوجيهٌ في مفهومٍ كان لديهم فيه لبس؛ لأن لديهم الركن الأساس وهو الإيمان؛ أما في حقّ الكفّار فزجرٌ وتقريعٌ؛ لأنهم تركوا الإيمان الذي هو الركن الأساس وتوهموا أنّ لهم أفضليةً على من تحقق فيه ذلك الركنُ وآثارُه.

وقد قرر الله تعالى في الآية التي بعدها أفضلية الفريق الثاني فقال: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ فهم في ميزان الله أفضل وأعظم.

د- الموضع الثامن:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: 36].

تناولت الآية الكريمة عادة قبيحة كانت العرب تمارسها وهي التلاعب بالأشهر الحرم وتغيير حكم الله تعالى فيها[4]. في بادئ الأمر لم يظهر لي معنى المعيار والميزان في الآية الكريمة بصورة جلية،

---

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص143.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص146.

[3] أقصد بهذا أن السقاية والعمارة من الشعائر الدينية التي أمر بها الله عزّ وجلّ.

[4] جاء في البحر المحيط: "وَمُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنْوَاعًا مِنْ قَبَائِحِ أَهْلِ الشِّرْكِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، ذَكَرَ أَيْضًا نَوْعًا مِنْهُ وَهُوَ تَغْيِيرُ الْعَرَبِ أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّهُ حَكَمَ فِي وَقْتٍ بِحُكْمٍ خَاصٍّ، فَإِذَا غَيَّرُوا ذَلِكَ الْوَقْتَ فَقَدْ غَيَّرُوا حُكْمَ اللَّهِ. وَهُوَ ظَاهِرُ قَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ؛ لِأَنَّهُ

ISSN : 2410-1818

إذ العادة أن يَصدر فعلٌ أو قولٌ يُعرب عن توجّهٍ في قضية من القضايا ينقسم الناس حولها فيتخذ فريقٌ معيارا وميزانا غير معيار الله وميزانه؛ فتكون النتيجة مخالفة حكم الله ومراده. أما هنا فالأمر في ظاهره ليس كذلك، فالمعروف أن العرب كانت عدة الشهور عندها اثنا عشر شهرا وكذلك الأشهر الحرم عندها هي الأربعة نفسها، فالظاهر أن هناك تطابقا بين ما قرّرته الآية وتَصوُّر العرب لتلك الأشهر، فلا يزال وجه ذكر أن عدة الشهور اثنا عشر شهرا غير واضح؛ فلم يوجد من ادّعى أنها أحد عشر أو ثلاثة عشر مثلا، وكذلك لم يوجد من زاد في الأشهر الحرم أو أنقص منها. وبالنظر الدقيق يتبين أن الإشكال الحقيقي الذي تعالجه الآية هو التلاعب بالأشهر الحرم وهو ما جاء النهي عنه وتشنيعه في الآية التي بعدها ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة: 37].

فتقدير الآية على هذا: إن عدة الشهور في حكم الله تعالى اثنا عشر شهرا منها أربعة حرُمٌ "بِأعْيانِها لا بِمُجَرَّدِ العَدَدِ"[1] يجب إيقاعها على نفس الترتيب الذي شرعه الله تعالى حين خلق السماوات والأرض[2]. أما ما استحدثتموه اتّباعا لأهوائكم بأن أخَّرتُم حرمة شهرٍ إلى شهرٍ آخر بحسب مصالحكم فهو مخالف لما قرّره الله تعالى.

ويبدو أن مخالفة المعيار هنا لم تكن لا على مستوى التصور ولا على مستوى القول، أي: لم يعارضوا الفكرة في أصلها؛ فقد سلّموا بعدد الأشهر كما سلّموا بحرمة الأربعة منها بعينها ولم يُؤثَر عنهم رأيٌ مخالفٌ لما قرّره الله تعالى؛ بل الذي ثبت عنهم تعظيم هذه الأشهر -ولو على المستوى النظري- وهذا ما دفعهم إلى التلاعب بالأشهر ولم يلغوا الفكرة من أساسها، وإنما كانت المخالفة في الممارسة على المستوى العملي والتطبيقي وتجلى ذلك في تغيير حكم الله تعالى.

فإذا كان ذلك كذلك؛ فالمراد بـ "عند الله تعالى" العنديةُ بمعنى المعيار والميزان والحكم، وهو هنا إيقاعها تماما على الوجه الذي يريده سبحانه، وأيّ تحريف فيها يُعدّ خروجا عن حقيقة الأشهر في

قَالَ: النَّسِيءُ تَأْخِيرُ حُرْمَةِ الشَّهْرِ إِلَى شَهْرٍ آخَرَ". الأندلسي، البحر المحيط، ج5، ص413، ويُنظر: الرازي، مفاتح الغيب، ج16، ص40، البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج8، ص449.

[1] البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج8، ص449. وهذا في الحقيقة لم تنكره العرب، أي: لم تسلب محرّما الحرمة وإنما قدّمته أو أخرته، وهذا تلاعب واستهزاء.

[2] "فمن الواجب اتباع ترتيب الله لهذه الشهور، والتزام أحكامها ونبذ ما كان يفعله أهل الجاهلية من تقديم بعض الشهور أو تأخيرها أو الزيادة عليها، أو انتهاك حرمة المحرم منها"، طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ج6، ص278، ويُنظر: الرازي، مفاتح الغيب، ج16، ص41.

ISSN : 2410-1818

حكم الله تعالى وميزانه ومعياره، حتى ولو وافق العددَ في الظاهر (اثنا عشر شهرا، أربعة منها حرم)؛ لأن المراد هو تلك الأشهر بأعيانها كما قررها تعالى وليس مجرد العدد.

ومن دلالات الآية في ضوء العندية المعيارية أن تعظيم شعائر الله تعالى على المستوى النظري ثم المخالفة على المستوى العملي بالتحريف والتعديل، يُعدّ من مخالفة المعيار الإلهي؛ إذ الأصل اتباعه اتباعا تامّا، وهنا يظهر -مرة أخرى- تناقضُ العرب في التعامل مع المعايير فهم يُثبتون حرمة الأشهر الحرم تعظيما لله تعالى وهذا ما دفعهم إلى التلاعب والتحايل لاجتناب القتال فيها؛ فوقعوا في جُرم أعظمَ وهو اتخاذ غيرِ معيار الله تعالى وميزانه فغيّروا شريعة الله وحكمه اتّباعا لأهوائهم.

ذ- الموضع التاسع:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِيءٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ 11 لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ 12 لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ 13 وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ 14 إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ 15﴾ [النور: 11-15].

جاءت الآيات الكريمة في سياق تبرئة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مما اتُهمت به زورا وبهتانا، وبينت أن هذه الحادثة على الرغم من قساوتها وشدتها على المجتمع المسلم آنذاك ليست شرّا كما تبدو، بل هي خير، وكذلك بيّنت أن الذين اختلقوا هذا الإفك نالوا جزاءهم من الإثم وبالخصوص الذي تزعّم إشاعته والترويج له.

وبعد ذلك شرعت الآية في توجيه المسلمين إلى الطريقة المثلى في التعامل مع هذا النوع من الحوادث، إذ كان الأجدر تحسين الظن بالمسلمين واستبعاد صدور هذا ممن عُرفت بالعفة وأن الأولى أن يرفضوا هذا الاتهام، ثم أرشدهم إلى ضرورة إحضار أربعة شهود لإثبات هذا الاتهام، فإذا لم يأت هؤلاء القاذفون بهم فأولئك في حكم الله تعالى وميزانه هم الكاذبون[1].

[1] قال ابن عاشور: "الَّذِي يُخْبِرُ خَبَرًا عَنْ غَيْرِ مُشاهَدَةٍ يَجِبُ أَنْ يَسْتَنِدَ في خَبَرِهِ إلى إخْبارِ مُشاهِدٍ، ويَجِبُ كَوْنُ المُشاهِدِينَ المُخْبِرِينَ عَدَدًا يُفِيدُ خَبَرُهُمُ الصِّدْقَ في مِثْلِ الخَبَرِ الَّذِي أخْبَرُوا بِهِ، فالَّذِينَ جاءُوا بِالإفْكِ اخْتَلَقُوهُ مِن سُوءِ ظُنُونِهِمْ فَلَمْ يَسْتَنِدُوا إلى مُشاهَدَةِ ما أخْبَرُوا بِهِ ولا إلى شَهادَةِ مَن شاهَدُوهُ مِمَّنْ يُقْبَلُ مِثْلُهم فَكانَ خَبَرُهم إفْكًا"، التحرير والتنوير، ج18، ص176، 177، ويُنظر: الزمخشري، الكشاف، ج3، ص219، ابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص170، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج4، ص101.

ISSN : 2410-1818

ثم عاتب الله المسلمين على الخوض في هذا الأمر، وبيّن لهم أنه لولا فضله تعالى عليهم لنالهم عذاب عظيم، إذ كانوا يتناقلون هذه الشائعة التي لم تثبت ولم تُخضَع للمعيار الإلهي في تقصي مثل هذه الحالات، فقال: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ أي: "أنَّ بَعْضَكم كانَ يَقُولُ لِبَعْضٍ: هَلْ بَلَغَكَ حَدِيثُ عائِشَةَ؟ حَتّى شاعَ فِيما بَيْنَهم وانْتَشَرَ فَلَمْ يَبْقَ بَيْتٌ ولا نادٍ إلّا طارَ فِيهِ"[1]، ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [2]، وزيادةً في العتاب قال لهم: ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا﴾ أي: تظنون أن الخوض في هذا الأمر هيّن سهل صغير[3] ليس له توابع وآثار، إلا أنه في حكم الله تعالى وميزانه ومعياره ﴿عَظِيمٌ﴾ وكبيرٌ "في الوِزْرِ واسْتِجْرارِ العَذابِ، فهذه ثلاثة آثام مترتّبة علّق بها مسّ العذاب العظيم: تلقّي الإفك بألسنتهم، والتحدّث به من غير تحقُّقٍ، واستصغارهم لذلك وهو عند الله عظيم"[4].

من خلال ما ورد في هذه الآيات يتبيّن أن العندية بمعنى المعيار جاءت في موضعين: الموضع الأول تكلّم عن الفاعلين، حيث بيّنت الآية أن هؤلاء الذين جاؤوا بالإفك هم في معيار الله تعالى وميزانه كاذبون، ويعود ذلك ببساطة إلى أن معيار الله تعالى للفصل في مثل هذه الحالات والتفريق بين "الرمي الصادق والكاذب: ثبوتُ شهادةِ الشهود الأربعة وانتفاؤها، والذين رموا عائشة رضي الله عنها لم تكن لهم بينة على قولهم؛ فقامت عليهم الحجة"[5].

وزيادة على ذلك، ربما كان بعض الذين جاؤوا بالإفك في اعتقاد بعض الناس مُصدَّقين لمكانتهم أو لصلة بينهم أو لحسن الظن فيهم فلا يرونهم وفق معيارهم الشخصي كاذبين؛ فأبطل الله تعالى هذا وبيّن بشكل واضح أن المعتبر هو معياره تعالى، وهؤلاء يُعتبرون كاذبين، وهذا ما ينبغي أن يعتقده المسلمون بلا أدنى شكّ[6].

---

[1] النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج2، ص493، ويُنظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج4، ص171، البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج13، ص231.

[2] "إنَّما قُيِّدَ بِالأفْواهِ مَعَ أنَّ القَوْلَ لا يَكُونُ إلّا بِالفَمِ؛ لِأنَّ الشَّيْءَ المَعْلُومَ يَكُونُ عِلْمُهُ في القَلْبِ ثُمَّ يُتَرْجِمُ عَنْهُ اللِسانُ، وهَذا الإفْكُ لَيْسَ إلّا قَوْلًا يَدُورُ في أفْواهِكم مِن غَيْرِ تَرْجَمَةٍ عَنْ عِلْمٍ بِهِ في القَلْبِ"، النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج2، ص493.

[3] يُنظر البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج13، ص231.

[4] البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج4، ص101. وقال البقاعي في معنى عظيم: "أيْ: في حَدِّ ذاتِهِ ولَوْ كانَ في غَيْرِ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، فَكَيْفَ وهو في جَنابِها المَصُونِ، وهي زَوْجَةُ خاتَمِ الأنْبِياءِ وإمامِ المُرْسَلِينَ عَلَيْهِ أفْضَلُ الصَّلاةِ وأفْضَلُ التَّسْلِيمِ"، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج13، ص231.

[5] الزمخشري، الكشاف، ج3، ص219.

[6] يشبه هذا ما ذكره البقاعي في الموضع الأول من سورة الأنفال.

ISSN : 2410-1818

وبالنسبة للموضع الثاني فإنه تعلّق بالفعل نفسه (التلقي والخوض في الإشاعة بدون تثبت)، وكأن الله يخاطبهم: إنكم رأيتم هذا الذي أتيتم وفق معياركم وميزانكم أمرا هيّنا بسيطا وتهاونتم فيه، لا يستحق هذه الجلبة التي حدثت، ولكنه في معيار الله تعالى وميزانه ليس كذلك، بل هو أمر عظيم حُق أن يُخاف منه وأن يُجتنب ولا ينبغي التهاون فيه.

فتبيّن أن العتاب في الموضعين كان بسبب عدم التزام بعض المسلمين بالمعيار الإلهي، فمرّة في الحكم على الفاعل ومرّة في الحكم على الفعل ووزنه بالميزان الصحيح. فالمنهجية إذن واضحة: جاء خبر بخصوص قضيةٍ ما، أوّل ما ينبغي فعلُه عرضُه على المعيار الإلهي، وهو هنا الذي ورد في مطلع السورة ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: 4][1] فبناءً عليه تُصدر الأحكام. ونفس الأمر يقال في الفعل: إن صغر الذنب وكبره لا ينبغي أن تحددوه وفق ظنكم وتقديركم، وإنما يجب أن تحددوه في ضوء المعيار الإلهي وميزانه.

فلو رجع المسلمون إلى المعيار الإلهي في التعامل مع مثل هذه الحالات لأراحوا أنفسهم من هذا الذي شغلهم كلّ هذه المدة؛ وهذا يؤكد أن اتباع المعيار هو الخير.

وختم هذه التوجيهات بالتحذير من الوقوع في مثل هذا الأمر مستقبلا على الصفة التي كانت منهم؛ وهو ترك معيار الله تعالى وميزانه، فقال سبحانه: ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثۡلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾ [النور: 17]، وليس بعيدا عن الصواب القول بأن الآية تنهى عن مخالفة المعيار الإلهي. قال ابن عاشور: "وقَوْلُهُ :﴿إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ تَهْيِيجٌ والِهابٌ لَهم يَبْعَثُ حِرْصَهم عَلى أنْ لا يَعُودُوا لِمِثْلِهِ؛ لِأنَّهم حَرِيصُونَ عَلى إثْباتِ إيمانِهِمْ"[2].

وهذا يؤكد مرّة أخرى أن الأصل في المؤمن والمسلم أن يزن الأمور بميزان الله تعالى، ولو بدر منه -خطأً- ما يخالف هذه القاعدة فإنه سرعان ما يثوب إلى ظلال الميزان الإلهي ويتشبث به.

ر- الموضع العاشر:

قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ﴾ [الروم: 39].

[1] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج18، ص176.

[2] المرجع السابق، ج18، ص182.

ISSN : 2410-1818

قرّرت الآيات التي قبل هذا الموضع مبدأ أنّ المال مالُ الله تعالى[1]، هو وحدَه يحدّد كيف ينبغي للناس أن يتصرفوا فيه، كما بينت لهم طريقة التصرّف فيه ووجوه إنفاقه وأن الأنفع للإنسان "إرادة وجه الله تعالى"، فقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ 37 فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الروم: 37-38].

وفي المقابل زهّدت الآية محلّ الدراسة الناسَ في أحد أوجه اكتساب المال وتنميته، فقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ فنهت عن التعامل بالربا[2] الذي كان شائعا في ذلك الزمن، حيث كان يقصده الناس ليزيدوا من مالهم غير أن الله عز وجل بيّن لهم بشكل حاسمٍ وقاطعٍ أن هذا المال لا يُعدّ زيادة في معيار الله تعالى وميزانه؛ لأنه سبيل يَرفضه صاحب المال الأصلي، أما إذا نُمّي واستُثمر وفق ما أمر به صاحب المال الأصلي فإنه يزيد ويُبارَك فيه.

يُلاحظ أن النصّ القرآني استعمل العندية المعيارية في تقرير حقيقةٍ قد تبدو خلاف الواقع، فالذي يظهر للناس أن المرابي بتعامله بالربا يزيد مالُه وتتضاعف ثروتُه من غير عناء، لكنّ الله عز وجل ينفي هذا مطلقا، فيقول: إن هذا النوع من التعامل بالمال غير المشروع قد يكون في ميزان بعضكم مضاعفا، أما في حكمي وميزاني ومعياري؛ فإنه ليس كذلك: ﴿ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: 39].

"وكُلُّ ما لا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ فَهو غَيْرُ مُبارَكٍ، بَلْ مَمْحُوقٌ لا وُجُودَ لَهُ، فَإنَّهُ إلى فَناءٍ وإنْ كَثُرَ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا ويُرْبِي الصَّدَقاتِ﴾. ولَمّا ذَكَرَ ما زِيادَتُهُ نَقْصٌ[3]، أتْبَعَهُ ما نَقْصُهُ زِيادَةٌ"[4] فقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾ في ميزان الله تعالى، وإن كان يُخيل في الظاهر أن الذي يُنفق ماله في سبيل الله إنما يُنقص من ثروته.

---

[1] يُنظر: قطب، في ظلال القرآن، ص2771، 2772.

[2] وقيل في معنى الربا غير هذا، وهو "أن يهب الرجل للرجل أو يهدي له؛ ليعوّضه أكثر مما وهب أو أهدى، فليست تلك الزيادة بحرام، ولكن المعوّض لا يثاب على تلك الزيادة. وقالوا: الربا ربوان: فالحرام: كل قرض يؤخذ فيه أكثر منه: أو يجرّ منفعة. والذي ليس بحرام: أن يستدعى بهبته أو بهديته أكثر منها." الزمخشري، الكشاف، ج3، ص481. ويُنظر: ابن عطية، ج4، ص393. ورجح ابن عاشور أن المقصود به الربا المعروف فقال: "وهَذا التَّفْسِيرُ هو المُناسِبُ لِمَحْمَلِ لَفْظِ الرِّبا عَلى حَقِيقَتِهِ المَشْهُورَةِ، ولِمُوافَقَةِ مَعْنى قَوْلِهِ تَعالى ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا ويُرْبِي الصَّدَقاتِ﴾" التحرير والتنوير، ج21، ص106.

[3] أي: الربا.

[4] أي: الزكاة. البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج15، ص100، 101.

ISSN : 2410-1818

وإلى مثل هذا المعنى أشار الحديث النبوي الشريف، فعن أبي كبشة الأنماري قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، قَالَ: "فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ: فَإِنَّهُ مَا نَقَّصَ مَالَ عَبْدٍ صَدَقَةٌ"[1].

وبالمنظور الدنيوي، فإن الواقع يصدّق الإرشاد القرآني، فالمتعامل بالربا "المرابي" هو الوحيد الذي ينمو ماله ظاهريا (بغض النظر عن محق البركة منه) والخاسر هو المقترض والمجتمع والأمم عموما حيث تنعدم قيم الرحمة والشفقة والتعاون والتضامن والاهتمام بالغير، ويسود هذا المجتمع الجشع والاستغلال. "فَإِنَّ المُعامَلَةَ بالرِّبا تُنافِي المُواساةَ لِأنَّ شَأْنَ المُقْتَرِضِ أنَّهُ ذُو خَلَّةٍ، وشَأْنُ المُقْرِضِ أنَّهُ ذُو جِدَةٍ فَمُعامَلَتُهُ المُقْتَرِضَ مِنهُ بالرِّبا افْتِراصٌ لِحاجَتِهِ واسْتِغْلالٌ لِاضْطِرارِهِ، وذَلِكَ لا يَلِيقُ بِالمُؤْمِنِينَ"[2]. وهذه القضية بالتحديد تُعدّ حسّاسة لأنها متعلقة بالرزق، والواقعُ آنذاك -والآن- يغري بالتعامل بالربا لشتى الأسباب والدوافع؛ فلذلك استعمل النصّ القرآني هنا "عند الله" أي: في معيار الله وميزانه حتى يصرف الناس عن هذا السبيل القبيح في اكتساب المال وإن بدا في الظاهر أنه سبيل مثمر غير أنه عند الله تعالى ليس كذلك. وهذا الأسلوب جدير بالتأثير في المسلم الذي يقصد حقا حكم الله ومعياره.

وفي الحقيقة فإن الآية الكريمة لم يرد فيها ما يفيد أن هناك من صرّح بمخالفة قولية للعندية بمعنى المعيار بقدر ما هي مخالفة من جهة الممارسة، سواء من الإنسان نفسه إذ يرى أنه سيقدّم مبلغا من المال يُردّ إليه كاملا مع زيادة لم يتعب عليها، وهذا فيه فتنة للإنسان، أو من أطراف خارجية في بيئته ومجتمعه تزخرف له ولوج هذا الباب.

ز- الموضع الحادي عشر:

قوله تعالى: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٖ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦۖ وَمَا جَعَلَ أَزۡوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنۡهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمۡۚ وَمَا جَعَلَ أَدۡعِيَآءَكُمۡ أَبۡنَآءَكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ قَوۡلُكُم بِأَفۡوَٰهِكُمۡۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ 4 ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب: 4-5].

جاءت الآية الكريمة لإبطال ظاهرة التبني التي أُقرت في الإسلام مدة من الزمن، والذي يعنينا هنا الحديثُ عن العندية بمعنى المعيار، وعلى الرغم من أنه ورد صريحا في موضع واحد وذلك في قوله

[1] أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه، برقم: 18031، ج29، ص561.

[2] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص105.

ISSN : 2410-1818

تعالى: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ ، إلا أنه تم تعزيز هذا المعنى في الآيات التي سبقته كما سنشير إليه.

قال تعالى مرشدا المسلمين إلى كيفية التعامل مع المُتَبَنَّى بعد إبطال البنوة: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ أي: "دعاؤكم إياهم لآبائهم هو أعدل عند الله، وأصدق وأصوب من دعائكم إياهم لغير آبائهم ونسبتكموهم إلى من تبنَّاهم وادّعاهم وليسوا له بنين"[1]. ومن مظاهر كونه أعدل أنه أحفظ للحقوق والأنساب[2].

فاستعمل القرآن الكريم العندية بمعنى المعيار في تقرير هذا الحكم وحثّ الناس على الالتزام به، فلعلّ بعض الناس يقولون: "جرت العادة أن ننسبهم إلى الذين تبنوهم وتعوّدنا على ذلك؛ فلنبقَ عليه" أو يقولون: "العبرة في الأبوة بالشخص الذي أنشأ وربّى وأنفق، فنسبتُنا إليه أولى" أو غيرها من التوجيهات والاعتراضات التي قد تخطر على أذهان الناس، فالله عزّ وجلّ ينفي هذا بشكل حاسم ويقول: إن دعوتكم إياهم لآبائهم أعدل مما كانت عليه عادتكم.

وكما أسلفنا سابقا فإن مطلع السورة كلّه يسعى لتأكيد المعنى ذاته "اتباع المعيار الإلهي والالتزام به"، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا 1 وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا 2 وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا 3 ﴾ [الأحزاب: 1-3]، ففي هذا تهيئةٌ للنبي ﷺ لاتباع ما أُمر "باتِّباعِهِ مِمّا يُوحى إلَيْهِ وهو تَشْرِيعُ الِاعْتِبارِ بِحَقائِقِ الأشْياءِ ومَعانِيها، وأنَّ مَواهِيَ الأُمُورِ لا تَتَغَيَّرُ بِما يُلْصَقُ بِها مِنَ الأقْوالِ المُنافِيَةِ لِلْحَقائِقِ، وأنَّ تِلْكَ المُلْصَقاتِ بِالحَقائِقِ هي الَّتِي تَحْجُبُ العُقُولَ عَنِ التَّفَهُّمِ في الحَقائِقِ الحَقِّ، وهي الَّتِي تَرِينُ عَلى القُلُوبِ بِتَلْبِيسِ الأشْياءِ"[3]، وتثبيتٌ له بسبب ما سيتعرّض له ﷺ من ضغط واستنكار ومخالفة شديدة في قضيّة التَّبَنّي، إذ هو تغيير لعرفٍ عاشوا عليه زمنا وصار من صميم منظومتهم الاجتماعية.

ويشتد الضغط والإنكار وثقل الواجب حين يتعلق الأمر بإبطال آثار التبني في الواقع وذلك بزواج المتبني من زوجة المتَبَنّى، وهذه تُعدّ من الكبائر في عرفهم؛ فلذلك جاءت الآيات ترشده ﷺ إلى التزام معيار الله تعالى في النظر إلى الحقائق والأشياء والثبات عليها وعدم الركون إلى الكافرين والمنافقين والخضوع لضغوطهم النابعة من أهوائهم فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَۚ

[1] الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج19، ص12.

[2] يُنظر: قطب، في ظلال القرآن، ص2825، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص262.

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص254.

ISSN : 2410-1818

إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ وأمرته باتباع ما يأتيه من الله تعالى وحدَه فهو أعلم بما يَصلح لعباده، فقال تعالى: ﴿ وَٱتَّبِعۡ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ ثم حثّه على التوكّل عليه في جميع ما يُقدم عليه من أعمال بما في ذلك الالتزام بمعايير الله تعالى والامتثال لأوامرهِ خاصةً فيما فيه مصادمةٌ عنيفةٌ لعرفٍ سائد ﴿ وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾.

ومن المواضع التي أشارت للمعيار -وإن لم ترد بصيغة العندية- قوله تعالى: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٖ مِّن قَلۡبَيۡنِ فِي جَوۡفِهِۦۖ وَمَا جَعَلَ أَزۡوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔي تُظَٰهِرُونَ مِنۡهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمۡۚ وَمَا جَعَلَ أَدۡعِيَآءَكُمۡ أَبۡنَآءَكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ قَوۡلُكُم بِأَفۡوَٰهِكُمۡۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ﴾ أي: أن المسميات التي تطلقونها لا تعكس الحقيقة، وإنما هي مجرّد كلام لا يُغيّر الحقائق والواقع، وما كان هذا وصفه فلا يُعبأ به؛ فوصفُ الزوجة بأنها أمٌّ ووصف المُتبنى بأنه ابن تحريف للحقائق وتزييف الواقع؛ فلذلك حين أبطل الله تعالى هذه المفاهيم المنحرفة أعقب ذلك بقوله: ﴿ ذَٰلِكُمۡ قَوۡلُكُم بِأَفۡوَٰهِكُمۡۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ وَهُوَ يَهۡدِي ٱلسَّبِيلَ﴾ ، أي: مجرد دعوى لا تتجاوز الفم؛ ولا أثر لها في الواقع، وتغيير المسميات لا يغير الحقائق. وما قرّره الله تعالى هو الحقّ الموافق للواقع الفطري وهو أولى بالاتباع[1]، فالعبرة بمعيار الله تعالى وميزانه، ولْتتغير المسميات كما شاءت؛ فإنها مردودة إذا خالفت المعيار الإلهي.

من الملاحظ كذلك أن ورود العندية المعيارية هنا جاء في موضوع جمع فيه المجتمع آنذاك تناقضا، إذ يجمعون بين الأمومة والزوجية وهما لا يجتمعان، وكذلك يجمعون بين البنوّة والدعوة وهما لا يجتمعان[2]، فلكلّ وصفٍ مما سبق أحكامٌ تختص به، وخلعُ وصفٍ على وصفٍ آخر لمجرّد الهوى هو جمعٌ بين ما لا يمكن اجتماعه، وخلطٌ في تنزيل الأحكام؛ ترتب عليه ظلم كبير في الحقوقِ أرهق المجتمع، وقد كانوا يشعرون به ولكنهم لتعوّدهم عليه طبّعوا معه؛ فأبطل الله عزّ وجلّ هذا كلّه على مستوى المفهوم وتلقائيا على مستوى الآثار[3]، ووضع المعيار الحقّ الذي تترتب عليه الآثار الحقيقية المتطابقة مع المفاهيم.

وبعد أن ردّ الله عزّ وجلّ الأمور إلى نصابها بيّن لهم أنّ من لم يُعلَم أبوه يُعامل معاملة كريمة وهي معاملة الأخ والمولى[4]، ولعلمه تعالى بأن هذا الأمر قد شاع بين الناس وألفوه فقد يقع بعضهم في الخطأ

[1] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص260.

[2] ينظر: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ج3، ص13.

[3] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص254.

[4] المرجع السابق، الموضع نفسه.

ISSN : 2410-1818

فينسِبُ شخصا لغير أبيه؛ إما بسبب نسيان أو سبق لسان؛ رَفع الجُناح عليهم فقال: ﴿ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ أما العمد فلا يُقبل؛ لأنه مخالفة صريحة لحكم الله تعالى الذي هو الحق والمطابق للواقع.

س- الموضع الثاني عشر:

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ 13﴾ [الحجرات: 13].

تحدثت الآيات السابقة (الحجرات: 11- 12) عن أخلاقٍ لا ينبغي أن تكون في المجتمع المسلم وهي السخرية واللمز والتنابز بالألقاب، والظن والتجسس والغيبة، والواقع أن الدافع وراء هذه الأخلاق السلبية غالبا ما يتمثل في معايير يضعها الإنسان يستبيح بها لنفسه أن يقع في الآخرين وينتقص منهم؛ كأن يكون الآخر من قبيلة غير قبيلته أو أدنى نسبا أو غيرها من الدواعي؛ فناسب أن يُذكِّر الله تعالى المسلمين بأصل خلقهم والغرض منه، ثم المعيار والميزان الوحيد المعتبر الذي يزن الله تعالى به العباد[1].

خاطب الله تعالى الناس مذكّرا إياهم بأنهم مخلوقون من أصل واحد فهم متساوون ولا مزيّة لأحد على أحد، وأن الغرض من جعلهم شعوبا وقبائل هو التعارف وتسهيل التواصل وليس التفاخر[2] غير أنّهم غفلوا عن هذه القاعدة وحرّفوها فوضعوا موازين ومعايير في تحديد مكانة الإنسان وكرامته؛ كالمال، والعرق، والمهنة، والصفات الخَلقية، والكثرة، وغيرها؛ فلما علم الله تعالى أن لكلٍّ موازينَه ومعاييرَه - وهي خاضعة للهوى والمصالح- وضع معيار التفاضل وجعله ثابتا وحدّده بالتقوى فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾، قال ابن جرير: "إن أكرمكم أيها الناس عند ربكم، أشدّكم اتقاء له بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، لا أعظمكم بيتا ولا أكثركم عشيرة"[3]؛ "لِأنَّهم لَمّا تَساوَوْا في أصْلِ الخِلْقَةِ مِن أبٍ واحِدٍ وأُمٍّ

[1] يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص258.

[2] يُنظر البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج18، ص382، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج5، ص137، الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج21، ص386، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص259، ابن عطية، المحرر الوجيز، ج5، ص152.

[3] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج21، ص386، ويُنظر: القاسمي، جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ)، ج8، ص540.

ISSN : 2410-1818

واحِدَةٍ كانَ الشَّأْنُ أنْ لا يَفْضُلَ بَعْضُهم بَعْضًا إلّا بالكَمالِ النَّفْسانِيِّ وهو الكَمالُ الَّذي يَرْضاهُ اللَّهُ لَهم والَّذي جَعَلَ التَّقْوى وسِيلَتَهُ؛ ولِذَلِكَ ناطَ التَّفاضُلَ في الكَرَمِ بِـ "عِنْدَ اللَّهِ" إذْ لا اعْتِدادَ بِكَرَمٍ لا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِ"[1].

وهذا ما قرّرته العندية المعيارية: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ وكأن الله تعالى يقول لهم: ما تضعونه من معايير وموازين في تقدير الناس وإكرامهم إنما هو قولكم بأفواهكم؛ فلا يُعتد به، والله يقول الحقّ وهو يهدي السبيل. وقد وضع معيار التفاضل وحدّده بأنه التقوى؛ لأنها "تُثْبِتُ الكَمالاتِ وتَنْفِي النَّقائِصَ فَيَصِيرُ صاحِبُها بَشَرِيًّا مَلَكِيًّا"[2]، والأتقى -في الحقيقة- "لا يَفْتَخِرُ عَلى غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ لا يَعْتَقِدُ أنَّهُ أتْقى"[3].

وقد أكد النبيّ ﷺ معنى الآية حيث خطب في فتح مكة قائلا: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ[4] الجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا، فَالنَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ"، قَالَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [الحجرات: 13]"[5].

وسمة المعايير التي يضعها البشر تختلف بحسب الأزمان والأعراف، وغالبا ما يكون مرجعها الهوى أو تكون قائمة على اعتبارات خارجة عن قدرة الإنسان كالانتماء القبلي أو النسب أو لون البشرة، فلا يمكن أن نحتكم إليها إذن. أما المعيار الإلهي فثابت لا يتبدل ولا يتغير، ويخاطب في الإنسان أشرف ما فيه، كما أنه مكتسب: التقوى والعمل الصالح.

واتباع المعيار الإلهي في نشدان الكرم يردّ العلاقات الإنسانية إلى الفطرة فيدفعها إلى التعارف والتعاون والتنافس المحمود؛ حيث يتمحور حول التقوى وغيرها من الكمالات النفسية؛ لذلك حرص الإسلام على تأليف القلوب بصرف كل ما من شأنه أن يصدع روابط الأخوة بينهم، "فَرَدَّهم إلى الفِطْرَةِ

---

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص262.

[2] البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج18، ص383، 384.

[3] البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج18، ص383.

[4] عبّيّة: الكِبْرُ. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية: 1399هـ، 1979م)، ج3، ص169.

[5] أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجرات، برقم: 3270، ج5، ص389. وقال في حديث آخر: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى"، أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث رجل من أصحاب ﷺ، برقم: 23489، ج38، ص474.

ISSN : 2410-1818

الَّتِي فَطَرَهم عَلَيْها وكَذَلِكَ تَصارِيفُ الدِّينِ الإسْلامِيِّ تَرْجِعُ بالنّاسِ إلى الفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ"[1]. وفي المقابل فإن اتباع معيار البشر يؤدي إلى الصراعات والعداء والاقتتال والتنافس السلبي الذي يدور حول العصبيات العرقية أو القبلية وغيرها؛ ما ينتج عنه تفكيك المجتمعات وغياب الأمن.

وقد ورد في الحديث الشريف الوعيد الشديد لمن ترك المعيار الذي وضعه الله تعالى واعتمد معيارا من عنده فقال: "لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ"، وَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عز وجل قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ"[2] كما روى الطبري عن ابن عباس أنه قال: "ثلاث آيات جحدهنّ الناس.. وقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وقال الناس أكرمكم: أعظمكم بيتا..."[3]. ويلاحظ أن القرآن الكريم استعمل العندية المعيارية هنا باعتبارها أداة فعالة لمعالجة هذه الظاهرة الشائعة في المجتمعات.

ثالثا: معالم وسمات العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في بعدها المعياري.

في ضوء ما تقدّم عرضه، قمت باستخلاص جملة من معالم العندية المعيارية وسماتها، بما يتيح فهما أكثر دقة لطبيعة المعايير الإلهية وخصائصها، وفيما يلي عرض لأبرز تلك المعالم والسمات:

أولاً- العندية المعيارية وتصحيح المفاهيم:

من أهم ما يمكن ملاحظته في العندية المعيارية المضافة إلى لفظ الجلالة أنها عمدت إلى تأسيس فكرة جوهرية وهي أن الحكم على الأعمال والذوات وتقييمها لا يكون إلا بمعيار الله تعالى وميزانه. وقد هدفتْ لتحقيق ذلك من خلال تصحيح المفاهيم والتصورات وتخليصها مما قد يداخلها من انحراف وخلل، سواء أكان ذلك عمدا كما رأينا في ممارسات مشركي العرب في قضية الأشهر الحرم، أو في مواقف أهل الكتاب تجاه الإسلام ومنزلة عيسى عليه السلام، أو خطأً كما حصل في حادثة الإفك حين لم يلتزم بعض المسلمين بالمعيار الإلهي في وزن المواقف والحكم عليها. ومن هنا يتضح أن المقصد المحوري للقرآن الكريم من إيراد العندية المعيارية هو تقويم الأفكار والمعتقدات "لِأَنَّ إِصْلَاحَ التَّفْكِيرِ

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص260.

[2] أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حديث أبي رمثة رضي الله عنه، برقم: 10786، ج16، ص456.

[3] الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج21، ص387.

ISSN : 2410-1818

هو مِفْتاحُ إصْلاحِ العَمَلِ"[1]؛ ومن خلال استعراض المواضع القرآنية تبيّن أنها جاءت في سياق صياغة المفاهيم وتصويب التصورات.

ثانياً- البعد الزمني للعندية المعيارية: المكي والمدني:

ومن الجوانب اللافتة للنظر أن أحد عشر موضعا من مجموع المواضع الاثني عشر المتعلقة بالعندية المعيارية نزل في العهد المدني، باستثناء الموضع العاشر فإنه نزل بمكة. ويمكن تفسير ذلك بأن المرحلة المكية ركزت على البناء العقدي لدى المسلمين، ورسّخت لديهم ضرورة أن تكون تصرفاتهم مستمدة من الله تعالى وفي ضوء ما يقرره. فجاءت المرحلة المدنية بعد ذلك، وفيها زاد نشاط المجتمع المسلم إذ صارت لديه احتكاكات داخلية وخارجية، فبرزت تلك النوازل والقضايا وكأنها تطبيق عملي واختبار تجريبي للمفاهيم التي تلقاها المسلمون طوال تلك الفترة. وهنا جاءت العندية المعيارية لتوجّه المسلمين وترشدهم إلى التمسك بما تشرّبوه من معاني العقيدة في الفترة المكية. وبالنسبة للموضع المكي، فإنه من أواخر ما نزل بمكة ما يجعله أقرب إلى التمهيد للامتحان التجريبي الذي خاضه المسلمون بعد ذلك.

ويلاحظ أن العندية المعيارية امتدت تقريبا طوال الفترة المدنية؛ فالبقرة من أوائل ما نزل فيها، والحجرات من أواخر ما نزل فيها، ويُفَسَّر هذا بأن الحضور المعياري رافق المجتمع المسلم طوال تجربته العملية، وهذا يؤكد أن المعيار الإلهي مبدأ أساسي ملازم للأمة طوال مسيرتها وفي مختلف مراحلها وظروفها.

ثالثاً- الطابع التفاعلي للعندية المعيارية:

ومما تميزت به العنديةُ المعيارية أنها في مجملها ذات طبيعة تفاعلية، إذ تناولت قضايا من صميم الحياة الاجتماعية للمسلمين وتعاملهم مع الآخرين؛ ويُعلّل هذا الأمر بأن العندية جاءت تحسم المرجعية بين الناس وتؤكد ضرورة أن يكون المعيار الإلهي هو الحكم والمرجع. ففي الموضع الأول (القتال في الأشهر الحرم) جاءت في سياق الردّ على شبهة أثارها مشركو العرب، وفي الموضع الثاني (كتابة الدين) تطرقت إلى مسألة مالية بين الناس. أما الموضع الثالث والرابع فقد استُعملت العندية المعيارية في سياق الردّ على وفد نصارى نجران وتفنيد معتقداتهم الباطلة. وفي الموضعين الخامس والسادس (وصف شرّ الدواب) عرّفت المسلمين بالوصف اللائق بمخالفيهم من الكفار.

ويظهر البعد التفاعلي للعندية المعيارية في الموضع السابع (المفاضلة بين السقاية والعمارة وبين الإيمان والجهاد في سبيل الله)، إذ حصل أخذ وردّ حول منزلة بعض الشعائر الدينية والتفاضل بينها. أما الموضع الثامن (النسيء) فالجانب التفاعلي يظهر في النسيء الذي كان متعلّقا بالغزو والحرب. بينما

[1] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج21، ص254.

ISSN : 2410-1818

ظهر التفاعل في الموضع التاسع (حادثة الإفك) في انشغال المجتمع المسلم بأكمله بتلك الحادثة، وفي الموضع العاشر (التعامل بالربا) فالبعد التفاعلي فيه واضح إذ الربا لا يكون إلا بين طرفين. وأخيرا، يتجلى هذا البعد في الموضعين الحادي عشر (قضية التبني) والثاني عشر (المكانة المجتمعية) باعتبارهما ظاهرتين مجتمعيتين.

فما أريد بيانه هنا أن هذا التفاعل يؤدي إلى اعتماد كلّ طرف لمعايير في التعامل مع القضايا والمواقف؛ فكانت وظيفة العندية المعيارية تحديدَ المرجعية الإلهية وضبط الميزان وبيان حكم الله تعالى الذي يجب الالتزام به؛ لتصبح أداة توجيهية للمسلم في ضوء هذا التفاعل الاجتماعي والفكري والسياسي، الذي قد يغفل في خضمه عن المعايير الإلهية.

رابعاً- الضغط الداخلي والخارجي ودور العندية المعيارية في مواجهته:

نتيجة للبعد التفاعلي للعندية المعيارية، فقد ارتبطت بمستويات متعددة من الضغط الداخلي والخارجي[1]. فمن المواضع التي كان فيها الضغط الخارجي واضحا، قضية القتال في الأشهر الحرم حين سعى الكفار إلى تضخيم خطأ المسلمين وتشويه صورتهم. ويلاحظ هذا النوع من الضغط في قصة وفد نجران حيث استغلوا مكانتهم الاجتماعية والدينية ليمارسوا ضغطا على النبي ﷺ والمسلمين بهدف التشكيك في بعض القضايا العقدية، فجاء القرآن الكريم معلنا بوضوح أن الدين الحق والمعتبر عند الله تعالى هو الإسلام وحده.

ومن المواضع التي كان فيه الضغط خفيا أو داخليا آيةُ الدين، إذ هناك ضغط من النفس اتباعا لهواها أو تقديراتها[2]. غير أن القرآن يرشد للكتابة ولو بدا أن فيها مشقةً، أو أوهمت النفسُ أن الأمر لا يستحق؛ لأن الله ينظر إلى الأمر من جميع زواياه ويقدّر المآلات التي تخفى على الإنسان.

وتبرز فكرة الضغط الخارجي في سياقات أخرى مثل: المفاضلة بين السقاية والعمارة وبين الإيمان بالله والجهاد في سبيله، إذ هناك ضغط من طرف الكفار قد يُدخل الشكَّ في نفوس بعض الناس فيعتقدون مساواة الكفار للمسلمين فقط لمجرّد أن الكفار يقومون بشعائر دينية[3]. وينسحب الأمر ذاته على قضية إبطال التبني التي كانت ظاهرة شائعة ومتغلغلة في المجتمع. ومثله كذلك تحديد مراتب

[1] النفسي والمجتمعي.

[2] كما قد يكون من طرف خارجي، حيث تكون للناس آراء مختلفة حول "الكتابة". والضغط هنا لا يرقى في شدّته وقوّته إلى ما ورد في المثالين السابقين.

[3] وعلى القول بأنها بين المسلمين فلا يمكن أن نعتبره ضغطا، ولكن هناك تباين آراء بين صنف من المسلمين كل واحد يرى برأي وهو أقرب إلى عدم وضوح الرؤية منه إلى ضغط داخلي.

ISSN : 2410-1818

الناس على أساس المعيار الإلهي، أي: التقوى، في مجتمعٍ اتخذ معايير مختلفة قائمة على الهوى والامتيازات الاجتماعية.

وهكذا تبرز وظيفة العندية المعيارية باعتبارها أداة فاعلة في ردّ مختلف أنواع الضغط وتثبيت المسلمين على الحق. في نهاية الأمر، إن العندية المعيارية هي مظهر من مظاهر حركية القرآن في تفكيك المفاهيم الخاطئة وزعزعتها، وفي الوقت ذاته ترسيخ المفاهيم الصحيحة وتثبيتها في نفوس المسلمين.

خامساً- المعيار الإلهي وامتداده الزمني:

تنوعت المواضيع التي تناولتها العندية بمعنى المعيار بين الديني والسياسي والاجتماعي الاقتصادي. وتميزت بأنها قضايا تجاوزت الظرف الذي نزلت فيه وظلّت حاضرة على مرّ العصور، بل يمكن القول بأنها أكثر حضورا في العصر الحالي. فعلى سبيل المثال، غرست العندية المعيارية المتعلقة بالقتال في الأشهرِ الحرمِ في المسلمينَ مبدأَ عدم الخضوع لضغوط المخالفين ورسّخت في نفوسهم أن عليهم الالتزامَ بمعيار الله تعالى وحكمه، وهذا المبدأ أساسي وضروري في مواجهة الضغوط الفكرية والسياسية المعاصرة.

كما أنها في حادثة الإفك، هذبت المجتمع المسلم وأرشدته إرشادا خالدا إلى كيفية التعامل مع الأعراض والشائعات للحفاظ على عرض الأفراد وإبقاء المجتمع نظيفا ومترابطا. ومع الانتشار الواسع لوسائل التواصل الاجتماعي أصبح الخوض في الأعراض وتداول الشائعات ظاهرتين عابرتين للمجتمعات.

ونفس الأمر يلاحظ في معيار التفاضل بين المسلمين، فلا يزال الناس يضعون معايير نسبية متجددة ومتغيرة في التمييز بين البشر غيرَ ميزانِ الله تعالى الواضح والثابت والصريح. وكذلك القضايا المتصلة بالدَّيْن (كتابته) والربا (أنه يضاعف) لا تزال المجتمعات تعاني منها إلى عصرنا الحاضر. ومن ثم فإن العندية بمعنى المعيار تتسّم بخاصية الدوام والاستمرارية وهي بذلك ترسّخ المعايير الإلهية الثابتة وتواجه الانحرافات المتجددة.

وفي هذا السياق تتجلى حكمة الله تعالى في اختيار تلك القضايا وحسم المرجعية فيها إليه وحده، وإبطال سائر المرجعيات والرؤى والمعايير، وتعتبر هذه القضايا أمثلة لما سواها، إذ يراد منها تعليم المسلم وتذكيره بأن العندية بمعنى المعيار ليست مجرد سرد لأحداث ووقائع حصلت، بل تؤكد ضرورة التشبث بالمعيار الإلهي عند مواجهة حالات مماثلة.

ISSN : 2410-1818

سادساً- التسليم للمعيار الإلهي:

من أهم المقاصد التي سعت العندية بمعنى المعيار إلى تحقيقها: تربية المسلمين على التسليم والاتباع لحكم الله تعالى ومعياره وميزانه، بحيث يصبح هذا المبدأ عقيدة راسخة وسلوكا متجذرا فيهم، وما أجمل عبارة أبي السعود في التعليق على قوله تعالى: ﴿ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكۡرُوهٗا ﴾ [الإسراء: 38] إذ قال: "وهو تَتِمَّةٌ لِتَعْلِيلِ الأُمُورِ المَنهِيِّ عَنْها جَمِيعًا، ووَصْفُ ذَلِكَ بِمُطْلَقِ الكَراهَةِ، مَعَ أنَّ البَعْضَ مِنَ الكَبائِرِ لِلْإيذانِ بِأنَّ مُجَرَّدَ الكَراهَةِ عِنْدَهُ تَعالى كافِيَةٌ في وُجُوبِ الِانْتِهاءِ عَنْ ذَلِكَ"[1]. ويقال مثله في العندية بمعنى المعيار: بمجرد العلم بأن هذا الأمرَ حكمُه في معيار الله تعالى كذا فعلى المسلم الاستلام والامتثال له. وقد تجلّى هذا المبدأ بشكل عملي في إبطال التبني، إذ كان النبي ﷺ أول الملتزمين بمعيار الله تعالى والمستسلمين لحكمه فتزوّج زينبَ بنت جحش بعد أن كانت تحت زيد بن حارثة رضي الله عنه. فالتزام النبي ﷺ بالمعيار لم يكن أمرا هيّنا إذ أثار ذلك حساسيات اجتماعية. ولكن هذه طبيعة المعيار أنه يغرس في المسلمين الاستسلام ثم الثبات على حكم الله تعالى ومواجهة الضغوطات بقوة.

ولم يعترض المسلمون على هذا الحكم؛ لإيمانهم الراسخ بأن معيار الله تعالى هو الصواب والحق. وقد روى الطَبَرِيُّ أنَّ أبا بَكَرَةَ قَرَأَ: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ﴾ [الأحزاب: 5] وقال: "فأنا ممَّن لا يُعْرَفُ أبوه، وأنا مِن إخوانِكم في الدينِ، ثم ذكر الراوي: واللهِ إني لأَظُنُّه لو علِم أن أباه كان حمارًا، لانْتَمَى إليه"[2]، وهذا التصريح يجسّد غاية الوعي بالمعيار والتسليم المطلق له.

وهذا التسليم -في الحقيقة- نابع من اعتقادهم أن الخيرية في اتباع الحكم الإلهي. وهو ما تتميز به العندية المعيارية، إذ إنها دائما ما ترشد إلى الخير وما فيه نفع وصلاح للناس، فإن ما يختاره الله دائما هو الخير، كما تجلى ذلك في آية الدين، ومعالجة القضايا الحساسة مثل حادثة الإفك، وتقرير معيار التفاضل والكرامة وغيرها[3].

سابعاً- وحدة المعيار الإلهي ونفي الازدواجية:

تبيّن في بعض المواضع التي تناولها البحث أن العندية المعيارية كانت كاشفة لازدواجية المخالفين وتناقض مواقفهم، وقد برز هذا عند العرب في موضعين: أولهما في سورة البقرة حين شنّعوا على المسلمين

---

[1] أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج5، ص172.

[2] الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج19، ص13.

[3] ومما يلاحظ أن ذكر العندية في الأمر بالشيء أو الانتهاء عنه كاف في الامتثال، غير أن الله تعالى يُردفها في بعض الأحيان بذكر علل أخرى رفقا بالعباد ورحمة بهم وإقامة للحجة كذلك، كما في آية الدين.

ISSN : 2410-1818

القتال في الأشهر الحرم بحجّة قدسيتها عند الله تعالى، وفي الوقت ذاته كانوا متلبسين بأفعال ومنغمسين في ممارسات تُعدّ جرائم وفق المعيار نفسه. وثانيهما في سورة التوبة عندما كانوا يتلاعبون بالأشهر الحرم تقديما وتأخيرا لتجنب القتال والدافع لهم في ذلك احترام قدسية تلك الأشهر وتعظيمها، فكان فعلهم ذاك أعظم جرما من القتال بحسب معيار الله تعالى وميزانه[1].

والأمر ذاته يقال في أهل الكتاب، إذ زعموا أن بقاءهم على دينهم وتأليههم لعيسى عليه السلام استندوا فيه على معيار الله تعالى، غير أن الله عز وجلّ ردّ عليهم بأن الدين عنده هو الإسلام وحده، فلو أنهم اتبعوا المعيار الإلهي فإنهم بالضرورة سيتبعون الإسلام وينقادون إليه.

وهكذا يبرز الدور الفعال للعندية المعيارية في نقض التصورات والمفاهيم الخاطئة وكشف تناقضاتها. وبناء عليه، فإن الالتزام التام بالمعايير الإلهية يعصم الإنسان من الوقوع في التناقض؛ لأن مصدرها واحد ولا تقبل التجزئة، بخلاف الالتزام الانتقائي فإنه -لا محالة- سيؤدي إلى التناقض.

ثامناً- إدانة الانحراف عن المعيار الإلهي:

الإعراض عن المعيار الإلهي في الحكم على الأشياء يَستوجب التشنيع والزجر؛ لأنه انحراف واع ومقصود عن الحق. وقد تجلى في سورة التوبة عندما ساوى الكفار بين السقاية والعمارة وبين الإيمان بالله والجهاد في سبيله فقال تعالى: ﴿واللَّهُ لا يَهْدِي القَوْمَ الظّالِمِينَ﴾ لأنهم يخفضون ويرفعون وفق معايير من وضعهم[2].

وفي المقابل، فإن عدم الالتزام بمعايير الله تعالى عن غير قصد؛ سهوا أو جهلا، لا يترتب عليه إثم أو حرج، ولكن المطلوب المسارعة إلى الالتزام بمعايير الله تعالى، قال سبحانه في سورة النور: ﴿ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثۡلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾. ومن المواضع التي تعزز معنى رفع الإثم عمن خالف المعيار عن طريق الخطأ قولُه تعالى: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾.

فالخطأ -إذن- مرفوع الإثم، والعتاب والعقاب متعلّقان بمن يتعمّد وضع المعايير من تلقاء نفسه ووفق مصالحه، ويصرّ على مخالفة المعيار الإلهي.

---

[1] وكذلك تجلّت الازدواجية في الموضع السابع إذ جمعوا بين متناقضين: تعظيمُ ما هو فرع عن تعظيم الله تعالى (وهو ما يأتونه من السقاية والعمارة)، وتركُ ما هو أجلّ منهما وهو الإيمان بالله تعالى.

[2] وهذا "حُكْمٌ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهم مَعَ ظُلْمِهِمْ بِالإِشْراكِ ومُعاداةِ الرَّسُولِ ﷺ ضالُّونَ في هَذا الجَعْلِ، غَيْرُ مُهْتَدِينَ إلى طَرِيقِ مَعْرِفَةِ الحَقِّ وتَمْيِيزِ الرّاجِحِ مِنَ المَرْجُوحِ، وظالِمُونَ بِوَضْعِ كُلٍّ مِنهُما مَوْضِعَ الآخَرِ". أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ج4، ص52.

ISSN : 2410-1818

الخاتمة

بعد استعراض مواضع العندية المضافة إلى لفظ الجلالة في بعدها المعياري ودراستها دراسة موضوعية، يمكننا ذكر جملة من النتائج والتوصيات، وهي كما يلي:

أ- النتائج:

1- أن العندية المضافة إلى لفظ الجلالة بمعناها المعياري تُمثّل حكم الله تعالى في قضية معيّنة في مقابل حكم البشر وتصوراتهم، مؤكّدة أولوية حكم الله ومعاييره على ما يضعه البشر.

2- أن من المقاصد الجوهرية للعندية المضافة للفظ الجلالة بمعنى المعيار "عند الله" تأسيسَ مبدأ محوريّ متمثّل في أن الحكم على الأعمال والذوات يجب أن يكون وفق المعيار الإلهي وفي ضوئه، وأن العندية المعيارية سعت إلى ذلك من خلال نقض التصورات الخاطئة وكشف تناقضها، وإرساء التصورات والمفاهيم الصحيحة.

3- أن أغلب مواضع العندية بمعنى المعيار نزلت في العهد المدني، وهو ما يؤكد دورها الفعال في توجيه المجتمع المسلم أثناء تعامله مع القضايا والنوازل، وركزت في ذلك على الرصيد العقدي الذي تشرّبه خلال المرحلة المكية، كما تؤكد أن المعيار الإلهي كان دائم الحضور مع المجتمع المسلم ومرافقا له.

4- أن العندية المعيارية ذات طبيعة تفاعلية؛ فقد وردت في سياقات متنوعة: دينية واجتماعية وسياسية واقتصادية، وتجلّت وظيفتها الأساسية في تحديد المرجعية الإلهية وضبط بوصلة المسلمين في خضم هذا التفاعل المستمر، كما ساهمت بفاعلية في ردّ مختلف أنواع الضغط التي واجهت المجتمع المسلم.

5- أن العندية المعيارية تميّزت بالدوام والاستمرارية؛ فقد تناولت قضايا تتجاوز سياق النزول لتظلّ أداة فاعلة في ترسيخ المرجعية الإلهية في النوازل والمستجدات على مر العصور.

6- أن العندية بمعنى المعيار تربي المجتمع المسلم على التسليم المطلق لحكم الله تعالى ومعياره. وثبوتُ الحكم يوجب الامتثال؛ لأن الخير في اتباعه.

7- أن المعيار الإلهي منظومة متكاملة وموحدة؛ فلا يقبل التجزئة أو الانتقاء.

8- أن القرآن الكريم يُدين الانحراف العمدي والمقصود عن المعيار الإلهي، في حين يرفع الحرج عمن خالفه على سبيل الخطأ بشرط الامتثال الفوري له.

ISSN : 2410-1818

ب- التوصيات:

1- دراسة العندية في القرآن الكريم بأبعادها الأخرى دراسة موضوعية ثم المقارنة بينها؛ لتشكيل تصوّر كلي حول دلالاتها.

2- تفعيل معاني العندية المعيارية في العمل التربوي الإسلامي وبناء الشخصية المسلمة.

3- دراسة العندية في بعدها المعياري في ترجمات معاني القرآن الكريم لمعرفة مدى عناية المترجمين بدلالة المعيار والحكم.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع

1. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية: 1399هـ، 1979م).
2. ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: علي بن حمد الصالحي، (مكة المكرمة: دار الطيبة الخضراء، ط5، 2023).
3. ابن حنبل، أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مصر: الرسالة، 1421هـ، 2001م).
4. ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984هـ).
5. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ، 1999م).
6. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب الوسيط، (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ).
7. ابن هشام، جمال الدين عبد الملك، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، (مصر: شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط2، 1375هـ، 1955م).
8. أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).
9. الأندلسي، ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية: 1422هـ).
10. الأندلسي، أبو حيان، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل العطار وآخرون، (بيروت: دار الفكر، 1420هـ، 2000م).
11. البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ).
12. البقاعي، برهان الدين، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، تحت مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان، (حيدر آباد - الهند: دائرة المعارف العثمانية، 1389 - 1404هـ، 1969 - 1984م).
13. البيضاوي، ناصر الدين، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1418هـ).
14. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: شاكر وآخرون، (مصر: البابي الحلبي، 1395هـ، 1975م).
15. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، كتاب التعريفات، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ، 1983م).

ISSN : 2410-1818

16. الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن عبد القادر بن جابر، أيسر التفاسير، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط5، 1424هـ، 2003م).
17. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1407هـ، 1987م).
18. حسين، عبد الحكيم عبد الرحم علي، آيات العندية كما جاءت في القرآن الكريم دراسة عقدية، (مصر: مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان، 2021م)، المجلد4، العدد4.
19. الرازي، ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، (السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط3، 1419هـ).
20. الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، مفاتح الغيب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ).
21. رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م)
22. الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبطه وصحّحه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد، (القاهرة - بيروت: دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، ط3، 1407هـ، 1987م).
23. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (بيروت: الرسالة، 1420هـ، 2000م).
24. الشحات، شيرين السيد مصطفى، العندية في القرآن، (مصر: المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، 2022م)، المجلد34، العدد3.
25. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير، (دمشق - بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، 1414هـ).
26. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، (القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1422هـ/ 2001م).
27. طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، (القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 1997- 1998م).
28. القاسمي، جمال الدين، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ).
29. القاضي، عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، إشراف ومراجعة: أ.د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، (جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، ط2، 1439هـ، 2018م).

ISSN : 2410-1818

30. القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1384ه، 1964م).
31. قطب، سيد، في ظلال القرآن، (القاهرة: دار الشروق، 1423ه، 2003م).
32. الكبيسي، محمد عياش، مجالس النور في تدبّر القرآن الكريم وتفسيره، (الدوحة- قطر: دار نشر جامعة قطر، 1441ه، 2019م).
33. مجموعة مؤلفين، المعجم الوسيط، (القاهرة: مجمع اللغة العربية، ط2، 1392ه، 1972م)، ج2، ص630.
34. المزيني، خالد بن سليمان، المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة: دراسة الأسباب رواية ودراية (الدمام: 1427ه، 2006م).
35. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (بيروت: مؤسسة لرسالة، ط1، 1421ه/2001م).
36. النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي البديوي، (بيروت: دار الكلم الطيب، 1419هـ، 1998م).
37. النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1374هـ، 1955م).
38. الهلالي سليم، آل نصر، محمد، الاستيعاب في بيان الأسباب، (السعودية، دار ابن الجوزي، 1425هـ).
39. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، (الدمام: دار الإصلاح، 1412هـ، 1992م).
40. الوادعي، مُقبل بن هادي، الصحيح المسند من أسباب النزول، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط4، 1408هـ، 1987م).

ISSN : 2410-1818

مجلـــة الأندلـــس للعلـــوم الإنسانيـــة والاجتماعيـــة
مجلـــة دوليـــة شهـريـــة علميـــة محكمـــة
الترقيـــم الدولي الإلكتروني : ISSN 2410- 521X
الترقيـــم الدولـــي الورقـــي :ISSN 2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلـــة مفهرســـة فـــي المواقـــع الآتيـــة :

العام	2020	2021	2022	2023	2024
معامل أرسيف	0.0366	0.2692	0.1954	0.3759	0.3068
معامل التأثير العربي	1.60	1.60	1.73	1.25	1.55